إلكترونية التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية
"دراسة مقارنة"

الباحث/ إسلام عبد المنعم الصياد

باحث لدرجة الدكتوراه كلية الحقوق جامعة عين شمس

تحت إشراف

أ.د. ربيع أنور فتح الباب.

أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق لشئون الطلاب الأسبق– جامعة عين شمس

(ISSN: 2537 - 0758)

إلكترونية التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية

"دراسة مقارنة"

الباحث/ إسلام عبد المنعم الصياد

ملخص البحث:

إن التقاضي الإلكتروني يعد انطلاقة نوعية في مجال العدالة القضائية، لما له من أهمية في تبسيط وسرعة إجراءات التقاضي، والمساهمة في الوصول إلي كل ما يخص الدعوي من إجراءات وقرارات؛ ومنها سهولة الاطلاع عليها، وحسن النظر والفصل فيها، وهو ما يعكس إيجاباً على إتقان عمل المحاكم والقضاء في حل مشاكل العدالة التقليدية التي تتسم ببطء الإجراءات، وثقل كاهل المتقاضي في الحصول على حقوقه الدستورية.

ونظام التقاضي الإلكتروني هو نتاج الثورة المعلوماتية والتطور التكنولوجي الهائل سمة العصر الي نعيش فيه، ولذلك نجد أن أغلب التشريعات على الصعيد الدولي أو حتى الإقليمي، قد تبنت هذا النظام ضمن المنظومة القانونية القضائية؛ لما يتميز به من سرعة الفصل في القضايا وتخفيف العبء عن المتقاضين وتحقيق العدالة الناجزة وتحسين جودة العمل القضائي– ولذلك فالعديد من البلدان تستخدم بالفعل التقاضي الإلكتروني بنجاح، ويعتبر هذا النظام هو الحل الأمثل للنزاعات التجارية والمدنية التي تحتاج إلى تسوية سريعة وفعالة.

إلا أن هذه المميزات لم تخلو من العيوب الناتجة من ارتباط ممارسة الأفراد لحق التقاضي المكفول دستورياً بالتكنولوجيا، لما لها من مخاطر قد تتمثل في الخصوصية والأمان، أو أن تتعرض المعلومات الشخصية والملفات المخزنة إلكترونياً للاختراق، مما يؤدي إلى سرقة البيانات. كما أنه يمكن أن يواجه نظام التقاضي الإلكتروني بعض التحديات التقنية التي تؤثر على الاستجابة السريعة والفعالة؛ كالتي تتعلق بالاتصالات الضعيفة أو المنقطعة، هذا فضلاً عن– التكلفة الباهظة اللازمة لإقامة نظام قضائي إلكتروني قوي يصعب اختراقه؛ يكون فيه المتقاضين في مأمن من خطورة التكنولوجيا علي مرفق القضاء.

Summary

the electronic jurisdiction plays an important role in the domain of justice.

It simplifies and accelerates the procedure of the process. It makes possible to obtain all information about thes case..

In reality there is longure of proci which increases the costsof justice and prevent the defendant to obtain his right.

That is why many states adopt the electronisation of justice specially in commercial and civil affairs.

In contrepartie these are risks toto attack personal data and the irruption of the information contained in the internet.

We have to establish a strong electronic system of justice.

المقدمة

إن مصطلح "**التقاضي عن بعد**" قد يبدو غريباً في بادئ الأمر؛ بحسبان أنه مصطلح حديث النشأة؛ حيث تم استخدامه من قبل فقهاء القانون على المستويين العربي والدولي عند بداية الألفية الثالثة وهو يعني رفع الدعاوي عن بعد في المحاكم– مواكبة للتقدم التقني المعلوماتي– **فضلاً عما له من** انعكاس إيجابي على العملية الكلية للتقاضي، وهذا المصطلح؛ يرتب وجود نظام قضائي معلوماتي يتم بموجبه تطبيق كافة إجراءات التقاضي عن طريق محكمة إلكترونية بواسطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكات الإنترنت وعبر البريد الإلكتروني[١]؛ وذلك كله بغرض سرعة الفصل في المنازعات وتسهيل إجراءاتها على المتقاضين، **فضلاً عن** التخلي عن الأساليب الورقية العتيقة التي استقرت عليها منذ زمن بعيد إجراءات التقاضي التقليدية[٢]، ففي ظل عالم يعيش ثورة معلوماتية هائلة؛ لم نعد بحاجة في هذا العصر إلى التكدس في غرف المحاكم، طالما أنه يمكننا أن نستبدلها بالأقراص الرقمية، لا سيما وأن وسائل الدفع الإلكتروني سارت سمة هذا العصر، وإمكانية استخدامها في سدار رسوم الدعوى وإجراءاتها.

ويعتبر التقاضي الإلكتروني انطلاقة نوعية في مجال العدالة القضائية لما له من أهمية في تبسيط وسرعة إجراءات التقاضي والمساهمة في الوصول إلى المعلومات، ومنها سهولة الاطلاع عليها، وحسن النظر والفصل فيها؛ مما يعكس إيجاباً على إتقان عمل المحاكم والقضاء في حل مشاكل العدالة التقليدية التي تتسم ببطء في الإجراءات وثقل كاهل المتقاضي في الحصول على حقوقهم الدستورية.

---

[١] للمزيد الاطلاع على مؤلف: الدكتور المستشار محمد عبد الوهاب خفاجي، المواجهة القضائية الإلكترونية العالمية لفيروس كورونا في الالتزامات والعقود الوطنية والدولية.

[٢] د. إيمان بنت محمد بن عبد الله القثامي، التقاضي عن بعد "دراسة فقهية تطبيقية على النظام السعودي"، منشور بمجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية بتاريخ ١٧/٤/١٤٣هـ.

(ISSN: 2537 - 0758)

ونجد أن أغلب التشريعات سواء على الصعيد الدولي أو حتى الإقليمي قد تبنت هذا النظام ضمن المنظومة القانونية القضائية لما يتميز به من سرعة الفصل في القضايا وتخفيف العبء عن المتقاضين وتحقيق العدالة الناجزة وتحسين جودة العمل القضائي، ولما يرتبه بطء إجراءات التقاضي من تراجع مرتبة القضاء في الدول، بحسبان أن عدم تحقيق العدالة الناجزة؛ يؤدي إلى تداول القضايا أمام المحاكم لسنوات عدة، قد تصل في بعض الأحيان إلى ٢٠ عاماً، فضلاً عن قلة عدد القضاة[٣] وبُعد مقار جهات التقاضي عن المتقاضين في بعض الأماكن وخاصة النائية منها والحدودية، وغيرها من الأسباب التي لا يتسع المجال لذكرها في هذه المقدمة[٤].

وكما ذكرت، فإن موضوع التنظيم القانوني للتقاضي الإلكتروني يعد من الموضوعات الحديثة التي ظهرت عقب إقحام الوسائل الإلكترونية نفسها في إدارة العمل القضائي، وإن شكلية الإجراءات القضائية التي تركزت لفترة طويلة بالكتابة التقليدية على المستندات الورقية وبطلانها عند عدم مراعاتها، كانت تشكل العقبة الرئيسية لملاحقة ركب التطور العلمي والتكنولوجي في مجال العمل القضائي، من خلال الاستفادة من تكنولوجيا الحاسب الآلي والإنترنت باستخدام الكتابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني على المستندات الإلكترونية في الإجراءات القضائية، **لذلك حاولنا ببحثنا هذا أن** نتناول تحليل واقع استخدام تكنولوجيا الحاسب الآلي والإنترنت في سياق الإجراءات القضائية المختلفة، لاستخلاص مفهوم معين للتقاضي الإلكتروني وتحديد خصائصه، وبيان صوره، وتأصيل الجدل المثار حوله، وعرض القواعد القانونية التي تضمن ممارسة تلك الإجراءات في التشريعات المصرية والمقارنة.

والسؤال الذي يطرح نفسه هل من الممكن استخدام الوسائل الحديثة المتطورة في عالمنا القضائي ويصبح صرح العدالة هو نواة التحديث والتطوير الذي يقود البلاد إلى

---

[٣] راجع حوار المستشار رفعت السيد رئيس محكمة استئناف القاهرة الأسبق، جريدة فيتو، ٣٠ أغسطس ٢٠١٨.

[٤] إعداد المجموعة (خالد على– أحمد وسام– إيمان محجوب– رانيا أحمد– شيماء رشاد– هبة كمال)، إدارة اللوجستيات ومستقبل العدالة الناجزة في مصر، بحث غير منشور، ٢٠١٩، لاجتياز مادة اللوجستيات بمعهد النقل الدولي واللوجستيات للدراسات العليا، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، ص ١.

نهضة عالمية تليق بسمعة مصر أمام المجتمعات والدول العربية والأجنبية بالنظر إلى قلة وندرة المصادر والثروات الطبيعية والتي قاربت على الفناء في عالمنا؟

نود أن نشير قبل الإجابة على هذا التساؤل المطروح إلى أن التطوير والتحديث المنظومة القضائية ليس بالمستحيل لأنه لا يتطلب منا موارد وثروات طبيعية مثل الغاز، أو البترول أو أراضي زراعية أو صحراوية أو مياه، بيد أنه يحتاج إلى مجرد أفكار وأبحاث؛ فتلك هي الوسيلة والسبيل الوحيد للنهوض من تلك الكبوة والدليل على ذلك هو "وادي السيليكون[٥]". ولذلك فإن الأفكار والأبحاث والدراسات العلمية أضحت مستقبل المؤسسة القضائية لتمثل طوق نجاة المتقاضين، والقضاة، والمحاميين داخل سفينة القضاء التي ظلت تجري منذ آلاف السنوات إلى أن فار التنور وآن الأوان أن تستقر في ميناء التطوير والتحديث من أجل راحة أفضل للربان وطاقم العمل داخل هذا الفلك الذي سيعمل على إدارتها دون عناء أو جهد، بل وبكفاءة أفضل.

من جماع ما تقدم يتسنى لنا على الإجابة على السؤال المطروح سلفاً هل من الممكن استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة والاتصالات والمعلومات داخل قصور وصروح العدالة لكي تصبح نواة التحديث والتطوير للبلاد؟

- نعم فهذا هو التحدي الأكبر الذي سنخوض فيه من أجل استخدام تلك التكنولوجيا داخل صروح العدالة للوصول إلى عدالة ناجزة في أسرع وقت وبأقل تكلفة بما يعود بالنفع على كل المتعاملين مع المنظومة القضائية من قريب أو بعيد وبشكل مباشر وغير مباشر؛ واضعين نصب أعيننا على ضمانات وأساسيات التقاضي الراسخة لدينا.

---

[٥] يقع في ولاية كاليفورنيا بالولايات المتحدة الأمريكية وهي المنطقة الأولى في مجال التحديث والتطوير والاختراعات الجديدة في مجال التكنولوجيا على مستوى العالم، وهو يحتوي على الاف الشركات العالمية ومنها Adobe, Apple Yahoo Oracle... والكثير والكثير، وقد بدأت أغلب تلك الشركات معظمها بفكرة ومنها ما انطلق من داخل احدى غرف المنازل القديمة، حتى وجد الباحثون ضالتهم من دعم أدى لإنجاح مشروعاتهم ليصبح نواة التنمية التكنولوجية للكرة الأرضية، واضحت من أغنى مناطق العالم والتي تساهم في ثلث عائدات الاستثمارات العالمية، رغم أنها لا تحتوي على أي موارد أو ثروات طبيعية لكن فقط أبحاث ودراسات وأفكار.

(ISSN: 2537 - 0758)

مشكلة البحث:

تثور مشكلة البحث في مواجهة تحديات جمة تتمثل في؛ الرغبة في إحداث نقلة نوعية وطفرة وتغيير جذري للنظام القضائي التقليدي الحالي في إجراءات رفع الدعوى القضائية وتغييرها واستبدالها بشكل إلكتروني، فضلاً عن استحداث أقسام الكترونية داخل المؤسسة القضائية، والمحاكم، ووزارة العدل لم يكن لها مثيل من قبل، وقد يواجه ذلك من يحاول عرقلة هذا التقدم تمسكاً بالثوابت والشكليات والقيم والأعراف القضائية القانونية المستقرة لدينا.

وجدير بالذكر أن موضوع استخدام الوسائل التكنولوجية لإجراءات التقاضي، والبحث في تطويرها؛ هو موضوع تفرضه سنة التطور لاسيما بعد تكدس الدعاوى المتداولة أمام المحاكم، ولما كانت المحاكم هي العمود الفقري، والدعامة الأساسية للعملية القضائية؛ فإن العمل على تطويرها أضحى أمر حتمي بيد أن المتأمل للجانب الفقهي والتشريعي للأنظمة القانونية في جمهورية مصر العربية يجد أنه لم يتعرض من قريب أو بعيد لها، رغم أن العديد من الدول المتقدمة والنامية منها على سبيل المثال وليس الحصر (كندا وأمريكا...)- (سنغافورة- دبي- وقطر....). قد بدأت في الخوض في ذلك المجال بما أثر على تقدمها ونموها بشكل إيجابي.

أهمية البحث:

تبدو أهمية البحث في أنه قد تعرض لمفاهيم وتعريفات ومصطلحات جديدة يتسنى الانتفاع والاسترشاد بها في مجالات أخرى، كما تم وضع تصور لنظام إجرائي قضائي إلكتروني للقاضي والمتقاضي على السواء أمام المحاكم، بما ينعكس بالإيجاب على اقتصاديات التقاضي؛ فضلاً عن تسليط الضوء على دور وسائل الاتصالات الحديثة في رفع كفاءة الجهاز الإدارى بصفه عامة، والقضائي بصفة خاصة والعمل على تحقيق الاستفادة القصوى من الإمكانيات الإلكترونية الجديدة.

الهدف من البحث:

إن الهدف من البحث هو وضع نظام إجرائي لتداول الدعاوى القضائية أمام المحاكم بآلية الكترونية يتسنى من خلاله؛ هجر النظام الإجرائي الورقي للدعاوى القضائية إلى النظام اللاورقي فى تداولها، وصولاً إلى أنه ما كان يتم إنجازه في ستين يوماً، بات إنجازه في ستين دقيقة؛ بما يكفل تحقيق عدالة ناجزة في أسرع وقت، وبأقل تكلفه، وحث متخذي القرار في الدولة بكافة سلطاتها (التشريعية القضائية- التنفيذية) في تطبيق تلك المنظومة بما يخدم أطياف المجتمع كله.

صعوبة البحث:

تبدو صعوبة البحث قلة المراجع العلمية، وندرة التشريعات المتعلقة بإجراءات التقاضي الإلكتروني، ونظراً لأن هذا الموضوع له من يؤيده، وله من يعارضه بشدة؛ لذا فقد لزم الولوج إلى إنفاذه دون إبطاء أو إسراع. هذا فضلاً عن التحديات العديدة من جانب المتعاملين مع المنظومة القضائية الحالية والتي تدفع ذلك النظام الجديد إلى الأسفل؛ فمنهم من هو متحفظ، ومنهم من لا يرغب في مواكبة التطور، ومنهم من يري عدم وجود المقدرة والكفاءة المالية أو التقنية لإنشاء هذا النظام.

منهج البحث:

نستخدم في كتابة البحث[٦]؛ المنهج التحليلي[٧] التأصيلي المقارن، وذلك من خلال الشرح التفصيلي لجزئيات الموضوع مع العمل على وضع بنيان متماسك الأركان يرتد إليه موضوع البحث وكما قيل وبحق فكل تحليل مقدمة ضرورية ومنطقية لتأصيل جديد[٨].

وجاءت خاتمة البحث لتعرض العديد من النتائج والتوصيات التي تسهم فى إقامة عدالة ناجزة، وحل العديد من المشكلات في ضوء رفع المعاناة عن المتقاضين وتيسير

---

[٦] للمزيد عن أساليب الكتابة القانونية، يراجع د. فتحي والى مناهج البحث في قانون المرافعات من الشرح على المتون إلى المدرسة الإيطالية الحديثة، بحث منشور بكتاب د. محمد عبد الخالق عمر، الفقه والقضاء في قانون المرافعات تمرينات عملية مكتبة القاهرة الحديثة، ١٩٧٢، من ص ومنشور مستقلا بواسطة الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، القاهرة ١٩٦٧، د. عكاشة محمد عبد العال، د. سامي بديع منصور، المنهجية القانونية، منشورات الحلبي الحقوقية، ط ٢٠٠٧.

[٧] إن الاعتماد على المنهج التحليلي analytique وحده، يؤدى إلى أثار مدمرة، ولقد أدى أتباع هذا المنهج فى الفقه الفرنسي خلال القرن التاسع عشر والعشرين، إلى تدمير قانون المرافعات، د. فتحي والى مناهج البحث فى قانون المرافعات، مرجع سابق، ١١.

[٨] د. طلعت دويدار، النظرية العامة للتنفيذ القضائي فى قانون المرافعات المدنية والتجارية، دار الجامعة الجديدة، ط ٢٠٠٨، ص ١٨، قارن د. أحمد مسلم التأصيل المنطقي لأحوال انقضاء الخصومة، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، السنة الثانية، العدد الأول، يناير ١٩٦٩، حيث يرى أن "جهد يوم في التأصيل ينبغي أن يسبقه جهد عام فى التحليل" وأضاف بأنه "ينبغي أن نضيف أن التأصيل بدوره مقدمة ضرورية لتحليل جديد" ص٦٩.

(ISSN: 2537 - 0758)

سبل التقاضي لهم؛ حماية لحقوقهم؛ وضماناً لحرياتهم، وذلك تأكيداً لدور مصر في تحسين المؤسسة القضائية.

خطة البحث:

ينقسم البحث إلى أربعة مطالب: نتناول في **الأول** مفهوم التقاضي الإلكتروني، ثم نخصص **الثاني** للتحديات التي تواجه إلكترونية إجراءات التقاضي، **وأخيراً** نتناول **بالمطلب الثالث** مساوئ التقاضي الإلكتروني على النحو الاتي:

المطلب الأول
مفهوم التقاضي الإلكتروني

يعد مفهوم التقاضي الإلكتروني مفهوماً حديثاً ظهر نتيجة ظهور تكنولوجيا المعلومات الحديثة التي دخلت كل مجالات الحياة وأصبح انتشارها عالميا وخدماتها متنوعة واستخداماتها كثيرة شملت أيضاً مجال القضاء الذي لم يحقق تقدماً ملحوظاً بالمقارنة بما حققته المجالات الأخرى، ولتسليط الضوء على مفهوم التقاضي الإلكتروني يجب التطرق إلى: تعريف التقاضي الإلكتروني لغة واصطلاحاً ثم تناول خصائص التقاضي الإلكتروني.

الفرع الأول
تعريف التقاضي الإلكتروني

أولاً: **تعريف التقاضي لغة**

التقاضي من قضي والقضاء واصلة قضائي لأنه من قضيت... والقاضي معناه في اللغة: القاطع للأمور(المحكم)، واستقضي فلان أي جعل قاضياً يحكم بين الناس[٩]، وأما التقاضي فمعناه في اللغة: القبض، لأنه تفاعل من قضى يقال: تقاضيت ديني، واقتضيته بمعنى أخذته[١٠]، ويقال: تقاضيته حقي فقاضيته أي تجازيته فجزانيه[١١]، وبذلك يكون التقاضي لفظاً مأخوذاً عن الفعل (قضى) على سبيل المفعولية المطلقة من قضى، يقضي، قضاء، وتقاضياً. والتقاضي دال على المشاركة في فعل معين على سبيل المفاعلة والمنازلة بهدف الوصول إلى حكم قاطع في خصومة ما.

---

[٩] ينظر، لسان العرب، ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم، ج ١٥، ص ١٨٦

[١٠] ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، ج١-٢، ص٨٥٥.

[١١] ينظر: لسان العرب، المصدر السابق، ص١٨٦.

ثانياً: تعريف التقاضي الإلكتروني اصطلاحاً.

عرف جانب من الفقه التقاضي الكترونياً بأنه "عملية نقل مستندات التقاضي إلكترونياً إلى المحكمة عبر البريد الإلكتروني، حيث يتم فحص هذه المستندات بواسطة الموظف المختص، وإصدار قرار بشأنها بالقبول أو الرفض، وأرسال إشعار إلى المتقاضي يفيده علماً بما تم بشأن هذه المستندات"(١٢).

ووفقاً لهذا التعريف فإن المتقاضي أو المحامي عند رغبته في إقامة الدعوى بطريقة إلكترونية سوف يرسل صحيفة الدعوى عبر البريد الإلكتروني من خلال موقع إلكتروني مخصص لهذا الغرض من خلال الاستعانة بشبكة الإنترنت، والتي تعتبر نتيجة منطقية للثورة العلمية والتكنولوجية التي شهدها العالم؛ فهي وسيلة فائقة التطور التقني للاتصال وأنظمة المعلومات، ويمكن أن توصف هذه الشبكة حسب رأي البعض بأنها أضخم شبكة معلومات في العالم، لأنها تضم عدداً لا حصر له من الشبكات الإقليمية والدولية في مختلف المناطق الجغرافية.

ونجد أن هذا التعريف قد جاء قاصراً وغير شامل كونه اختزل التقاضي الإلكتروني في مفهوم ضيق، وهو نقل أو تقديم المستندات إلى المحكمة عبر البريد الإلكتروني، ولم يشر إلى باقي الإجراءات القضائية التي تتم عن بعد كالإعلان أو رفع الدعوي أو الترافع.

كذلك عُرِّف بأنه "سلطة مجموعة متخصصة من القضاة بنظر في الدعوى، ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل الكترونية مستحدثة، ضمن نظام أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف والوسائل؛ تعتمد على منهج تقنية شبكة الربط الدولية (الإنترنت)، وبرامج الملفات الحاسوبية الإلكترونية بنظر الدعاوى الفصل بها وتنفيذ الأحكام؛ بغية الوصول للفصل سريع في الدعاوى وتسهيل الإجراءات على المتقاضين(١٣).

وللتقاضي الإلكتروني تعريف أخر أنه: نظام قضائي معلوماتي جديد يتم بموجبه تطبيق كافة إجراءات التقاضي عن طريق المحكمة الإلكترونية بواسطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الإنترنت، وعبر البريد الإلكتروني لغرض سرعة الفصل في الدعاوى

---

(١٢) د. خالد ممدوح، الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، مرجع سابق، ص١٢

(١٣) حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر، ٢٠١٠، الأردن، ص ٥٧.

(ISSN: 2537 - 0758)

وتسهيل إجراءاتها على المتقاضين وتنفيذ الأحكام إلكترونياً[١٤]؛ ولكننا نري أنه لا يمكن عقلاً في ضوء هذا التعريف، فهم فكرة تنفيذ الأحكام الكترونياً؟ فكيف يتم التنفيذ عن بعد– لذلك كان من المنطقي قول؛ ".. تسهيل إجراءاتها على المتقاضين وصولاً إلى تنفيذ الأحكام".

ومن خلال ما تقدم من تعاريف نجد؛ أن التقاضي الإلكتروني لكي يصبح نظاماً قانونياً متكاملاً يحتاج إلى قاعدة تشريعية يستمد القضاة سلطتهم بموجبها لنظر الدعاوى، ومتابعتها، وإصدار القرارات والأحكام فيها بناء على هذه الإجراءات الملزمة بموجب القانون وصولاً إلى تمتع الأحكام بالحجية.

كما أن التقاضي الإلكتروني يتطلب إنشاء، وتصميم، وبرمجة نظام قضائي معلوماتي يشمل مواقع إلكترونية تقدم خدمات إدارية وقضائية، بالإضافة إلى قاعات محاكمة مجهزة بخطوط الإتصال والحواسيب والبرامج التي تمكن قضاة المعلومات من نظر الدعاوى، وإفهام المدعين بمضمون القرارات فتتم عملية التقاضي الشاملة من خلالها[١٥].

وعلي ذلك فإننا نجد أنه لكي تنجح عملية التحول إلى نظام التقاضي الإلكتروني، فإنه لابد من وجود نظام معلوماتي لجميع بيانات قطاعات مرافق العدالة منظمة بأحدث نظم البرمجة العالمية لكي تستطيع المحاكم من مواكبة التطور التكنلوجي الحديث والتواصل مع هذا المرفق.

وجدير بالذكر أنه بينما قد سعى جانب من الفقه لوضع تعريف للتقاضي الإلكتروني، فهناك جانب آخر من الفقه تجاهل وضع تعريف، وعمد مباشرة إلى وصف وشرح آليات استخدام التقنيات الحديثة أمام المحاكم، منهم:

الدكتور على بركات، والذي تجاهل وضع التعريف، وذهب إلى التساؤل حول مدى إمكانية استخدام التقنيات الحديثة أمام القضاء، وأسهب في محاولة الإجابة على هذا التساؤل في ثلاثة فصول خصص الأول منها لتبيان أهمية التقنيات الحديثة أمام القضاء ونطاقه، وأوضح في الفصل الثاني المتطلبات اللازمة لاستخدام تلك التقنيات أمام

---

[١٤] حاتم جعفر، دور التقاضي الإلكتروني في دعم وتطوير العدالة، بحث مقدم الى مؤتمر المناخ القضائي الداعم للاستثمار، الإسكندرية، فبراير ٢٠١٥، ص ١٢.

[١٥] حسن محمد، التعاقد عبر الأنترنت دراسة فقهية مقارنة، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٩، ص٢٠.

القضاء، أما في الثالث والأخير تناول بالتقييم حقيقة الدور الذي تلعبه وسائل التقنية الحديثة أمام القضاء[١٦].

وكذلك الدكتور محمود مختار الذي تجاهل وضع التعريف، وذهب إلى القول بأن "التعويل على تكنولوجيا المعلومات بدلاً من الطرق المألوفة والمعتادة لمباشرة الدعاوى المدنية وصولاً للفصل فيها، يعنى بلوغ النظام القضائي لمرحلة المحكمة اللاورقية، ومن ثم فض المحكمة للنزاع عبر شبكة الإنترنت من خلال الدعوى الإلكترونية القائمة على عدم التلاقي المادي بين الخصوم، وهيئة المحكمة المناط بها الفصل في النزاع[١٧].

ثم أكد أننا أمام تنظيم تقني معلوماتي يتيح للخصوم تحريك دعواهم، وتقديم أدلتهم، وحضور الجلسات تمهيداً للوصول للحكم النهائي من خلال وسائل الإتصال الإلكتروني، والتي تعاون القضاة على الإتصال بالخصوم دون حضورهم الشخصي لمقر المحكمة لمباشرة إجراءات التقاضي[١٨].

ونحن نرى أن هذا المسلك من الفقه هو تعبير عن جدل فقهى وقانوني مازال يحاول الإجابة على تساؤل جوهري: **هل نحن أمام نوع جديد من التقاضي يسمى "التقاضي الإلكتروني"، أما أننا أمام آليات جديدة فقط لرفع ومباشرة الدعوى والفصل فيها**، مما جعل البعض يفضل الحديث عن الآليات الإلكترونية للتقاضي؟ (أو بمعنى آخر) نقول "مصطلح التقاضي الإلكتروني" أم نقول "مصطلح إلكترونيات التقاضي"؟، ربما يكون غياب التطبيق العملي حتى الآن للدعوى الإلكترونية في مصر– إلا بعض المحاكم الاقتصادية[١٩] وتطبيقات للتحكيم الإلكتروني– جعل ملامح هذا الجدل لم تستقر تستقر بعد، بل ربما لم تفرز حتى اليوم الأسئلة والإجابات الرئيسية للوصول إلى ملامح وجوهر مرتكزات هذا الاختلاف.

كما نرى أننا لسنا أمام مجرد آليات جديدة وفقط، بل نحن أمام نظام قضائي وقانونى جديد يتعاطى مع الواقع سعياً لمواكبته، لذلك ننحاز لوضع تعريف للتقاضي الإلكتروني، **ونرى أيضاً** أن جل التعريفات السابقة من الفقه جاءت قاصرة، لأنها انصبت

---

[١٦] د. على بركات، مرجع سابق، ص ١٣٣ ما بعدها

[١٧] د. محمود مختار عبد المغيث محمد، استخدام تكنولوجيا المعلومات لتيسير إجراءات التقاضي المدني، دار النهضة العربية، ٢٠١٣، ص١٦

[١٨] د. محمود مختار عبد المغيث محمد، مرجع سابق، ص ١٧

[١٩] يراجع في ذلك قانون المحاكم الاقتصادية رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاته.

(ISSN: 2537 - 0758)

في حقيقتها على تعريف، وشرح آليات، وأدوات هذا التقاضي، **لذلك نرى أن التقاضي الإلكتروني هو** نظام قضائي تتولي السلطة القضائية شئونه، يتيح للكافة إقامة الدعاوى، ومباشرة جميع إجراءاتها، وصولاً لصدور الحكم فيها من خلال وسائل الكترونية، كما يخول للمحاكم والقضاة سلطة تلقى تلك الدعوى، ومباشرة إجراءاتها، والفصل فيها بوسائل الكترونية وفق مبادئ النظام القضائي، وضمانات التقاضي المنصوص عليها في الدستور والقانون.

ومن ثم فنحن نرى أننا لسنا بصدد استخدام بعض التقنيات الحديثة فقط، بل أمام تغيير جذري يشهد ميلاد نظام قضائي وقانونى جديد ينشئ محاكم- ربما- تنعقد في أوقات مختلفة، وليس لها مكان انعقاد واحد أو محدد أو مادى، بل هو مكان افتراضي، ويمتد هذا التغيير ليؤثر علي إجراءات رفع الدعاوى، وحجية مستنداتها، ووسائل الإثبات فيها؛ بشكل يجعلها مختلفة عن الوسائل التقليدية، ووصولاً إلي الحكم فيها، وحفظها، كما يؤكد هذا التعريف على أن المحكمة ليست مطلقة من كل قيد بل هي ملتزمة فى مباشرة تلك الدعوى بكل ضمانات التقاضي الأساسية، ليتم تطويع تلك الآليات بما يتناسب ومبادئ النظام القضائي المنصوص عليها في الدستور والقانون، وليس العكس.

ولعل أبرز الاختلافات بين التقاضي الإلكتروني والتقليدي أن الأول يقلص المساحة التي قد يبنى منها القاضي عقيدته من خلال فراسته ومدى اقتناعه بصدق أو كذب الخصوم والشهود، على عكس القضاء التقليدي الذى يقف فيه الخصوم والشهود أمام القاضي مباشرة يتفرس وجوههم، ونظرات أعينهم، ويتابع ردود أفعالهم، ونبرات أصواتهم ومدى توترهم وثباتهم الانفعالي، فتتشكل عقيدته فى جانب منها من خلال هذه المشاهد، لذلك نجد أن بعد التجارب القضائية[٢٠] لم تجعل التقاضي الإلكتروني فى مواجهة مع التقاضي التقليدي، بل جعلت كل منهما يكمل الآخر؛ ويعتمد عليه فى بعض الإجراءات، وهو ما انحاز إليه المشرع المصري في تعديلات قانون المحاكم الاقتصادية بالتعديل ١٤٦ لسنة ٢٠١٩.

الفرع الثاني
خصائص التقاضي الإلكتروني

إن أهم ما يتميز به نظام التقاضي عن بعد هو مجموعة من الخصائص تجعله يختلف عن التقاضي بالطرق التقليدية، ويواكب التطور في ظل ثورة تكنولوجيا

[٢٠] د. على بركات، مرجع سابق، ص ١٥٥.

المعلومات التي أحدثت نقله نوعية في مجالات الحياة المعاصرة حيث يتميز الأول عن الثاني بسرعة وسهولة الإتصالات، وإمكانية إرسال الوثائق والمستندات بين الأطراف المتعددة مما يؤدي إلى توفير الجهد والوقت والكلفة[٢١] ويعتمد التقاضي عن بعد وبشكل أساسي على شبكات الإتصالات والمعلومات، والتي من أهمها الإنترنت ويعتبر جهاز الحاسوب الوسيط الإلكتروني بين طرفي التقاضي؛ على أن يكون هذا الجهاز متصلاً بشبكة الإتصالات الدولية التي تقوم بنقل التعبير عن الإرادة الكترونياً لكل من الطرفين المتقاضين، وكذلك المتعاقدين في ذات اللحظة رغم انفصالهم مكانياً ويمكن أن نحدد أهم الخصائص الرئيسية التي يتميز بها النظام وكالتالي:

أ- استبدال النظام الورقي بالنظام الإلكتروني:

إن من مميزات إجراءات التقاضي الإلكتروني هو عدم استعمال الوثائق الورقية في كافة الإجراءات والمراسلات بين طرفي التقاضي؛ حيث تتم بينهم الكترونياً دون استخدام للأوراق، وهو ما يتفق مع الغرض من التقاضي عبر الإنترنت، وهو خلق مجتمع المعاملات اللاورقية[٢٢]، لذلك نجد بأن الدعائم الإلكترونية سوف تحل محل الدعائم الورقية، بحيث تصبح الرسالة الإلكترونية هي السند القانوني الذي يُمكن طرفي النزاع من اعتماده في حال نشوبه، مما يثار موضوع أدلة الإثبات الإلكترونية، واثرها باعتبارها من العوائق التي تتصدى لعملية نمو وتطور التقاضي عن بعد، لكن استخدام المستندات والوثائق الإلكترونية وكل ما يتصل به؛ ابتداء من عملية كتابته، أو حفظه، أو نقله، أو استرجاعه وفق تقنيات متعددة له مميزات عديدة أهمها التخلص من الكميات الهائلة للملفات الورقية للدعاوى التي تكاد تمتلئ فيها غرف المحاكم وتخفيض تداولها وتخزينها إلى الحد المعقول وكذلك التخلص من عملية التخزين العشوائي لأضابير وملفات الدعاوى وما يترتب عليها من ضياع وفقدان أو حتي هلاكها.

---

[٢١] د. عبد الرسول عبد الرضا الأسدي، تطور موقف المشرع العراقي في قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢، بحث منشور في المكتبة القانونية لكلية القانون بجامعة بابل،٢٠١٣، ص ٣٢

[٢٢] د. عصمت عبد المجيد بكر، مجلة التشريع والقضاء، العدد ٢، ٢٠١٣، دار الكتب والوثائق ببغداد، ص ٥٦.

(ISSN: 2537 - 0758)

ب-تسليم المستندات والعرائض الكترونياً عبر شبكة الإتصال:

تتيح لنا شبكة الإنترنت إمكانية إرسال المستندات والوثائق وبعض الرسائل الكترونياً وهو ما يسمى بالتسليم المعنوي للوثائق مثل الكتب والأبحاث والتقارير الإلكترونية، الى جانب بعض الخدمات كالاستشارات القانونية والطبية؛ ثم تحميلها بسهولة وبسرعة عن طريق download لتكون في صيغة ورقية من بعد طباعتها إذا ما احتاج أي من مستخدمي هذا النظام إليها ورقياً.

إن المقصود بمصطلح (download) التنزيل عن بعد هو نقل أو استقبال أو تنزيل أحد الرسائل أو البرامج أو البيانات عبر الإنترنت إلى الحاسوب الخاص للمستخدم وهو ما يصطلح عليه قانوناً بالتسليم المعنوي؛ حيث يمكن نقل المستندات والملفات على الخط دون اللجوء للعالم الخارجي وهو عكس مصطلح (upload) الذي يقصد به التحميل عن بعد وهي عملية إرسال ملف أو برنامج إلى جهاز حاسوب أخر، لذلك نرى بأن الأجهزة الإلكترونية (كالفاكس أو التلكس أو الإنترنت) لها دوراً قانونياً في تطبيق إجراءات التقاضي عن بعد بحيث يكون معاوناً للقضاء في التجميع والتخزين والحفظ أو في الإعلانات والإخطارات أو في تبادل الوثائق بين الخصوم أو ممثليهم[٢٣].

وقد تطور الأمر بصورة أكبر وأسرع مما كان عليه فأصبح الآن إرسال البيانات والمستندات يمكن أن يتم في ثواني معدودة ببرامج يتم تصميمها وربط جميع المحاكم بها.

ج- استخدام الوسائط الإلكترونية

إن من أهم خصائص التقاضي عن بعد، استخدام الوسائط الإلكترونية في تنفيذ إجراءات التقاضي وعبر شبكة الاتصالات الإلكترونية؛ حيث أن التقاضي عن بعد لا يختلف من حيث الموضوع أو الأطراف عن التقاضي التقليدي، ولكنه يختلف فقط من حيث طريقة تنفيذه، كونه يتم باستخدام وسائط الكترونية، وتلك الوسائط هي التي دفعت إلى اختفاء الكتابة التقليدية التي تقوم على الدعائم الورقية لتحل محلها الكتابة الإلكترونية التي تقوم على دعائم الكترونية[٢٤].

---

[٢٣] د. فاروق محمد صادق الأعرجي، المحكمة الجنائية الأولية نشأتها وطبيعتها ونظامها الأساسي، دار الخلود للصحافة والطباعة والنشر، بيروت ٢٠١٢، ص ٨٥.

[٢٤] د. فاروق محمد صادق الأعرجي، مرجع سابق، ص ٨٦.

ويعتبر الحاسوب المتصل بشبكة الاتصالات الدولية، هو الوسيط الإلكتروني بين طرفي التقاضي والذي يتم بواسطته التعبير عن الإرادة الكترونياً؛ حيث يمكن أن يكون معاوناً للقضاء كما سبق ذكره في التجميع، والتخزين، والحفظ، أو في الإعلانات، أو في الخبرة، والاستماع لأقوال الشهود، أو استجواب الخصوم أو سماع أقوالهم، أو في تبادل المذكرات بين الخصوم أو ممثليهم وقد يكون بديلاً عن القضاء في القضايا المالية البحتة المحاسبية أو البنكية أو قضايا النفقات أو الإرث أو الوصايا أو الوقف أو الضرائب أو الجمارك[٢٥].

وهنا قد تثور مسؤولية مقدم خدمة الإنترنت internet Provider server عن عدم وصول الرسالة أو وصولها متأخرة أو وصولها في الموعد المحدد لكن مقترنة بخطأ أو تحريف، وهنا نجد أن قانون الإتصالات المصري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣ قد أورد بمادته رقم (٧٣) أنه: "كل من قام أثناء تأدية وظيفته أو بسببها، بإخفاء أو تغيير أو إعاقة أو تحوير أية رسالة اتصالات أو امتنع عمداً عن إرسالها؛ يعاقب بالحبس والغرامة" هذا فضلاً عن إمكانية الرجوع إلى القواعد العامة في حالة وقوع خطأ أو غلط أو تحريف في إبلاغ الرسالة الإلكترونية، إلى المرسل إليه سواء أكان ذلك ناتج عن سبب راجع إليه، أو أحد العاملين لديه، وكذلك تقوم مسؤوليته إذا انتهك سرية أوراق الدعوى، أو مستنداتها، أو المراسلات، أو المكاتبات، أو الإتصالات الإلكترونية ما لم يكن تدخله تبرره الضرورة الفنية لتشغيل الشبكة[٢٦].

د- السرعة في إنجاز إجراءات التقاضي

إن عملية تطبيق إجراءات التقاضي عبر شبكة الإنترنت تحقق إنجازاً سريعاً في تطبيقها بين طرفي التقاضي؛ حيث تتم عملية إرسال واستلام المستندات والوثائق دون الحاجة لانتقالهما مرات عديدة لمقر المحكمة، لذلك تساهم في اختصار الزمن، وتوفير الجهد، وتقليل النفقات، وكذلك يؤدي عدم ذهابهم لمقر المحكمة إلى تقليل وامتصاص مشاكل ازدحام الجمهور في المحاكم، وارتفاع جودة مستوى الخدمة المقدمة لأطراف

---

[٢٥] القاضي محمد عصام الترساوي، تداول الدعوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية، دار النهضة العربية القاهرة، ٢٠١٣، ص ٣٠.

[٢٦] د. لورنس محمد عبيدات، إثبات المحرر الإلكتروني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٠، ص١٥

(ISSN: 2537 - 0758)

الدعوى[٢٧]، ونحن نري أنه في ظل أزمة الطاقة حول العالم، واتجاه العديد من الدول الى ترشيد الاستهلاك للطاقة– بالنسبة للموارد الطبيعية الغير متجددة– فإن التقاضي الإلكتروني سيساعد بشكل أو باخر في ترشيد هذا الاستهلاك.

هـ– إثبات إجراءات التقاضي

من المعروف بأن الدعامة الورقية هي التي تجسد الوجود المادي للمعاملات التقليدية، ولا تعد الكتابة دليلاً كاملاً للإثبات إلا إذا كانت موقعة بالتوقيع اليدوي، أما فيما يتعلق بالتقاضي الإلكتروني فإنه يتم إثباته عبر المستند الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني، فالمستند الإلكتروني يتبلور فيه حقوق طرفي التعاقد، فهو المرجع للوقوف على ما اتفق عليه الطرفان وتحديد التزاماتهم القانونية والتوقيع الإلكتروني هو الذي يضفي حجية على هذا المستند[٢٨].

ولقد عرف المشرع المصري التوقيع الإلكتروني بموجب نص المادة ١/ج من القانون ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بشأن تنظيم التوقيع الإلكتروني بأنه "ما يوضع على محرر إلكتروني ويتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو غيرها، ويكون له طابع متفرد يسمح بتحديد شخص الموقع ويميزه عن غيره".

كما تم تعريف التوقيع الإلكتروني من قبل هيئة تنمية تكنولوجيا صناعة المعلومات– وهي الهيئة المنوط بها تنفيذ قانون التوقيع الإلكتروني– أنه هو طريقة اتصال مشفرة تعمل على توثيق المعاملات التي تتم عبر الإنترنت[٢٩]".

ومن التعريف السابق يتضح أن المشرع المصري قد اهتم بشكل وكيفية التوقيع الإلكتروني، وعناصر الأمان، والتحقق من نسبة التوقيع إلى مصدره، وأهم العناصر التقنية التي يهدف إليها التوقيع الإلكتروني أربعة أهداف رئيسية، وهي السرية، سلامة البيانات والاستعمال، توفر المعلومة، وصلاحية الاستخدام بالشكل القانوني. ولتحقيق هذه الأهداف الأربعة لابد من توافر نوعين أساسين من تقنية المعلومات وهما أمان الحاسب الآلي من الاختراق، وأمان الاتصالات.

---

[٢٧] د. خالد ممدوح إبراهيم، مرجع سابق، ص ٤٥.

[٢٨] د. محمود الكيلاني، قواعد الإثبات وأحكام التنفيذ، دار الثقافة للنشر، عمان، ٢٠١٠، ص ٢٥

[٢٩] ورد هذا التعريف على الموقع الإلكتروني لهيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات على الرابط www.e-signature.gov.eg

واتجه الفقه في هذا الجانب إلى قصور القواعد القانونية الواردة في قانون الإثبات التقليدي وعدم قدرتها على استيعاب الأنماط والأشكال الجديدة في التعامل مع الوسائل الإلكترونية، وساعد أيضاً موقف القضاء غير المستقر تجاه تطبيق قواعد الإثبات التقليدية على المعاملات الإلكترونية[٣٠]؛ في حين أن المشرع الفرنسي لم يجد أي صعوبة في قبول الإثبات للمحررات الإلكترونية وكذلك قبول التوقيع الإلكتروني في مكانة التوقيع اليدوي والذي أيده التوجيه الأوربي الصادر في ١٣ ديسمبر ١٩٩٩" طالما أن الإجراء الذي اتبعه الأطراف يمكن التحقق منه ومتعلق بالمستند المرتبط به هذا التوقيع أو ذاك المستند الإلكتروني[٣١]، والتباين في شأن حجية مستخرجات الحاسب الآلي سواء للمحررات العرفية أو الرسمية، ونادي الفقه بضرورة التنظيم الدولي على بعض القواعد القانونية التي تنظم التعامل الإلكتروني فيما يتعلق بالعقود الدولية خاصة تحديد المحكمة المختصة بنظر النزاع والقانون الواجب التطبيق[٣٢]. والحقيقة أن لهذا الاتجاه مبرره للقصور الشديد في القواعد التقليدية، والاستقرار على المفهوم الورقي والتقليدي سواء للكتابة أو التوقيع من جانب الفقه والقضاء[٣٣]، ولكن يحسب للفقه في ظل الغياب التشريعي الذي كان سائداً؛ محاولة البحث عن سبل في قانون الإثبات تتلاءم مع طبيعة المحررات الإلكترونية كدليل إثبات، بالرغم من عدم الاعتراف بها كدليل كتابي محاولة لإلحاق بالركب العالمي تجاه الأخذ بالوسائل الإلكترونية، ولإيجاد

---

[٣٠] د. حسن عبد الباسط جميعي بحث بعنوان التجارة الإلكترونية– إثبات التصرفات القانونية التي يتم إبرامها عن طريق الإنترنت– بحث مقدم للبرنامج التدريبي للمحاميين العرب بالتعاون بين اتحاد المحامين العرب ونقابة المحاميين مصر والمفوضية الأوربية وجمعية رجال القانون بإنجلترا أكتوبر ٢٠٠٢، ص ٧٢.

[31] Christian Féral- Schuhl, op. cit, p. 185

[٣٢] د. إبراهيم الدسوقي أبو الليل، الجوانب القانونية للتعاملات الإلكترونية، ط ٢٠٠٣، لجنة التأليف والتعريب والنشر الكويت، ص ١٤٢.

[٣٣] د. محمد أبوزيد، تحديث قانون الإثبات– مكانة المحررات الإلكترونية بين الأدلة الكتابية، ص ٦٨، ط ٢٠٠٠، دار النهضة العربية، ضرورة التدخل التشريعي للاعتراف بالمحرر الإلكتروني كدليل كتابي وعدم استيعاب القواعد التقليدية لفكرة المحرر الإلكتروني بالنسبة لعنصرية الكتابة والتوقيع كذلك الإشارة إلى موقف القضاء من المحررات ومدى اعتناق المفهوم الورقي للمحرر، الأحكام القضائية الواردة بذات المرجع أكثر من أربعون حكم لمحكمة النقض ص ٨٠ هامش ٢ كذلك ص٧٨ وما بعدها.

(ISSN: 2537 - 0758)

حلول قانونية لما ظهر من مشاكل نتجت عن استخدام الوسائل الإلكترونية، عن طريق الاستعانة بمبدأ حرية الإثبات أو اتفاق الأطراف أو الأخذ بالقواعد التقليدية فيما يتعلق بمبدأ الثبوت بالكتابة[٣٤] كمحاولة لسد الفراغ التشريعي الذي كان قائماً آنذاك.

و – استخدام الوسائل الإلكترونية[٣٥] لسداد رسوم ومصاريف الدعوى.

لقد تطورت في الآونة الأخيرة طرق السحب والإيداع وحركة المال في العالم، فبدءاً من بطاقات الاعتماد التي مارستها الشركات في أمريكا مثل الفيزا كارت والماستر كارد مروراً بأجهزة (ATM) كخدمة مقيدة مقتصرة على البنوك وصولاً إلى الدفع الإلكتروني ليتسع هذا النطاق ويشمل شركات الإتصالات فأصبحت شركات الإتصال الخلوية تقدم خدمة أقرب لخدمة تحويل النقود؛ وهي خدمة تحويل بيانات تحمل قيمة مالية والمعروفة بخدمة تحويل الرصيد، ويمكن اعتماد كثير من الخيارات لتحديد طرق وآلية دفع الرسوم[٣٦].

لذلك نجد بان وسائل الدفع الإلكترونية (SYSTEM PAYMENT ELECTRONIC) قد حلت في التقاضي عن بعد محل النقود العادية انسجاماً مع

---

[٣٤] د. محمد أبوزيد مرجع سابق ص ٦٩ وما بعدها، ص ١٠٧ وما بعدها، ص ١٢٥ وما بعدها

[٣٥] * القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٩ بشأن تنظيم وسائل الدفع غير النقدي والذي ألزم سلطات الدولة ومقدمو الخدمات العامة من أشخاص اعتبارية عامة ومنشآت وغيرها بإتاحة كافة وسائل الدفع الإلكتروني الممكنة للجمهور.

* قرار وزير المالية رقم (٢٦٩) لسنة ٢٠١٨ بشأن تحصيل المستحقات الحكومية والضريبية والجمركية من خلال منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني.

* قرار وزير المالية رقم (٧٦٠) لسنة ٢٠١٨ بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم (٢٦٩) لسنة ٢٠١٨.

* قرار وزير المالية رقم (٣١٢) لسنة ٢٠١٩ بتعديل بعض أحكام القرار رقم (٢٦٩) لسنة ٢٠١٨ بشأن تحصيل المستحقات الحكومية والضريبية من خلال منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني

* الكتاب الدوري لوزارة المالية رقم (١٤٢) لسنة ٢٠١٨.

* الكتاب الدوري لوزارة المالية رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٩ بشأن المعالجات المحاسبية للتحصيل الإلكتروني.

[٣٦] موقع مجلة (الاقتصادية) السعودية لمعرفة المزيد من المعلومات المتعلقة حول انتشار استخدام شبكة الإنترنت في كافة أنحاء العالم، على الموقع الإلكتروني COM.ELEQT.WWW.

تطور التكنولوجيا الحديثة، حيث أنتجت تلك الوسائل كأسلوب حديث يواكب التطور لتسديد المدفوعات التي تمثل قيمة المعاملات الإلكترونية عن طريق نظم الدفع الجديدة التي تعد عنصراً حيوياً في رفع الدعوى أو قيدها إلكترونياً بما لها من علاقة بسداد رسوم ومصاريف رفع الدعوى أو الغرامات والمطالبات.

و- جودة الخدمات المقدمة لجمهور المتقاضين

حقق التقاضي الإلكتروني مميزات عديدة منها، تقليل مشاكل ازدحام الجمهور في المحاكم، ورفع جودة الخدمة المقدمة الى جمهور المتقاضين، وتخفيض مساحة أماكن تخزين الملفات في المحاكم فضلاً عن القدرة على استرجاع المعلومات، ورفع فاعلية دورة العمل واطلاع أفضل للجمهور وإمكانية ربط معلومات الدعاوى بين المحاكم[٣٧].

كما أنها توفر أعباء السفر حيث أن الخدمة ستقدم دون عناء- دقة المرافعة ومتابعة المتقاضين لدعاويهم من خلال تهيئة الجو المناسب لتقديم الدفوع والرد- وحل مشكلة فوات الجلسة لأي أمر طارئ.

المطلب الثاني

التحديات التي تواجه إلكترونية إجراءات التقاضي وبعض تطبيقاته

لا شك إنه عند استخدام تكنولوجيا الحاسوب والإنترنت لتنفيذ الإجراءات إلكترونياً من الطبيعي ستواجه الأخير صعوبات مختلفة في التطبيق[٣٨]، سواءاً من الناحية التقنية وهو عمل المتخصصين في مجال تكنولوجيا المعلومات باعتبار أن ما يثار من مشاكل عن طريق التكنولوجيا لا يحل أيضا إلا بوساطة التكنولوجيا، أو من الناحية القانونية وهو من عمل رجال الفقه والقانون.

لذلك يلزم العمل على إزالة هذه الصعوبات والتفكير في إعداد مشروع قانون موحد يتناول دور الأجهزة الإلكترونية في القانونين الموضوعي والإجرائي حيث أن النصوص القائمة ليست في معظمها ملائمة للمستجدات الحديثة في التطور التكنولوجي الهائل

---

[٣٧] م. م. نافع بحر سلطان، الاختصاص القضائي الإلكتروني للمحاكم العراقية، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد/٣، السنة الأولى.

[٣٨] راجع في ذلك: "متطلبات ومعوقات إلكترونية القضاء"، د. يوسف سيد سيد عواض، "خصوصية القضاء"، مرجع سابق، ص ٧٣ وما بعدها. وأيضا د. سيد أحمد محمود، دور الحاسوب أمام القضاء المصري والكويتي نحو الكترونية القضاء والقضاء الإلكتروني، دار النهضة العربية، طبعة ٢٠٠٩، ص ٥٦.

(ISSN: 2537 - 0758)

للأجهزة الإلكترونية والعالم الرقمي، وان كان بعضها قد يواكب هذه المستجدات إلا أن البعض الآخر قد تحتاج إلى تعديلات جذرية، وهناك حالات في ظل غياب النصوص تحتاج إلى وضع تنظيم قانوني لها من خلال استحداث نصوص جديدة تعالجها[٣٩]؛ **وذلك على النحو التالي:**

الفرع الأول
التحديات التي تواجه إلكترونية إجراءات التقاضي

ومن الجدير بالذكر أن الحاسب الآلي لا يفكر وإنما ينفذ، من خلال الإنسان فهو صانعه وخالقه بقدرة الله عز وجل، ما يملي عليه من أوامر وتعليمات يتضمنها برنامج مخزن في ذاكرته فحسب وبالتالي فان درجة أداء الحاسب الآلي في تنفيذ العمليات المكلف بها تعتمد علي كفاءة البرنامج المستخدم وعلى كفاءة الإنسان في آن واحد، لذلك ينبغي توافر الأمان التكنولوجي التقني، والأمان القانوني (التشريعي) لاعتبار الأجهزة الإلكترونية معاونة للقضاء في إقامة العدالة بين المواطنين لتجاوز الصعوبات التي تتعلق بالقضايا المدنية، لذلك سوف نتناول الصعوبات التقنية" ثم نعرض للصعوبات القانونية والإدارية" على النحو التالي:

أولاً: التحديات التقنية[٤٠] وآثارها

قد يواجه إلكترونية إجراءات التقاضي مجموعة من الصعوبات التقنية التي تعترض مسيرة تطور إجراءات التقاضي ويمكن إجمالها بالنقاط التالية[٤١]:

١- تطوير البنية التحتية لنظام المحاكم فمن دون اتصال إنترنت جيد وWi-Fi، لن تتوفر العديد من الأدوات الرقمية. وضعف انتشار الإنترنت في المناطق النائية، مما يكون سببا رئيسيا في عدم استطاعة المتقاضين رفع الدعوي الكترونيا.

---

[٣٩] د. خالد ممدوح إبراهيم، الحكومة الإلكترونية ونظامها القانوني- المجلد الثاني- دار الفكر العربي الإسكندرية ٢٠٠٤

[٤٠] راجع في ذلك: د. إبراهيم محمد السعدي، دور التكنولوجيا في التغلب على ظاهرة البطء في التقاضي، مرجع سابق الجزء الأول، ص ٤٨٧، وأيضا المستشار د. عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني للمحكمة الإلكترونية، دار الكتب، القاهرة، ٢٠٠٧، ص ٩٨.

[٤١] راجع في ذلك: د. فاطمة عادل سعيد، "التقاضي عبر وسائل التكنولوجيا والاتصال الحديث رجع سابق، الجزء الأول، ص ٣٦٠.

٢- ظهور أعمال القرصنة على أجهزه الحاسوب ومحاولات اختراق المواقع الإلكترونية بشبكة المعلومات من قبل المتطفلين أو المخربين أو الهاكرز.

٣- انتشار الفيروسات على الأجهزة الإلكترونية، التي تؤدي إلى تدمير محتويات برامج الحاسوب.

٤- وجود الأمية المعلوماتية، والتفاوت التقني الهائل بين الدول المتقدمة والنامية.

٥- عدم قبول الأدلة الرقمية.

٦- شعور بعض من الدول النامية بأن المعاملات الإلكترونية خطر يواجه اقتصاداتها[٤٢].

٧- ضعف الإلمام باللغات الأجنبية إلي جانب ضعف الثقة والأمان بشبكة المعلومات، للتأكد من مصداقية نقل المستندات والكتابة والتوقيع الإلكتروني عبر الوسائط الإلكترونية.

٨- أخيراً قد يكون من الصعب تدريب القضاة وغيرهم من موظفي المحاكم علي استخدام التقنيات الرقمية. إذا كان التدريب ناقص التمويل فقد يتأخر التحول الي العدالة الرقمية.

ثانياً: التحديات القانونية والإدارية[٤٣] وآثارها

وبوجه عام، يبدو أن السلطات الإدارية وخاصة السلطات الجنائية تقبل التكنولوجيات الجديدة بسهولة أكبر من المحاكم المدنية. ولا يمكن تفسير هذه الفجوة بغياب الابتكار في هذه الأخيرة أو عدم التردد من جانبها؛[٤٤] وفي الواقع، فإن المرور من المدنية إلى الجنائية يتجاهل عددا من الحقائق التي لا يمكن اختزالها.

فعلي مستوي القضاء العام في القضايا المدنية توجد العديد من الصعوبات في قيام الأجهزة الإلكترونية بدور معاون في القضاء المدني **والتي منها:**

---

[٤٢] د. فيصل محمد البحيري، أثر النهضة العلمية الحديثة على الفكر القانوني، دراسة في فلسفة القانون، الطبعة الأولى، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ٢٠١٥، ص ١٢٤.

[٤٣] راجع في ذلك: د. محمود مختار، استخدام تكنولوجيا المعلومات لتيسير إجراءات، دار النهضة العربية، ٢٠١٣، ص٧٦.

[٤٤] القاضي. حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر، ٢٠١٠، ص ٥٤.

(ISSN: 2537 - 0758)

١- الإجراءات المدنية أكثر تنوعاً بكثير من الإجراءات الجنائية؛ فإذا كانت المحاكم المدنية ترغب في تثبيت عمليات تقنية لإدارة الملفات، فيجب أن يتكيف نظام الحاسوب الذي يخضع لإدارة الإجراءات المدنية بداية من التسجيل، مع الأطراف ومحاميهم، وحتى إصدار القاضي للحكم طوال هذه العملية، ومن أكثر الصعوبات في الدعاوي المدنية تعدد الأشخاص المشاركين في الإجراءات.

٢- كما يوجد صعوبات تتعلق بالقانون الموضوعي والتي منها تحديد المفهوم القانوني للورقة أو للمحرر أو للمستند كدليل للإثبات[٤٥] بطريقة تسمح باعتماد مستخرجات الحاسب الآلي وقبولها جميعا والاعتراف بحجيتها أمام القاضي المدني وتبني التوقيع الإلكتروني في المستندات القضائية وتحديد مفهوم الغش الإلكتروني.

٣- صعوبات إجرائية تتمثل في تحديد المفهوم القانوني لإجراء الإعلان والمرافعة الشفوية والعلنية والمداولة والحكم القضائي- خصوصاً مسائل الأغلبية وحجية الأمر المقضي والقوة الثبوتية للحكم من خلال التوقيع الإلكتروني والقوة التنفيذية للحكم- والطعن في الحكم والحجز على أموال المدين[٤٦].

ويعد من أهم الصعوبات القانونية والإدارية التي تعترض مسيرة تطور العملية القضائية من حيث تطبيق إجراءاتها بوسائل التقنية العلمية الحديثة هي التي سنوجزها بما يلي:

أ- الصعوبات التشريعية التي تتمثل في عدم وجود تشريعات كافية من القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية تنظم أحكام التقاضي الإلكتروني بالقضاء المدني، وآلية تطبيق إجراءاته، والأحكام التي يصدرها، وكيفية تنفيذها، وإن كان بعضها كما أسلفت يواكب هذه المستجدات إلا إن البعض الآخر يحتاج إلي تدخل تشريعي لتعديلها مع وجود حالات في ظل غياب النصوص تحتاج إلي وضع تنظيم قانوني لها من خلال استحداث نصوص جديدة لمعالجتها.

---

[٤٥] راجع في ذلك: عبد العزيز المرسي حمود، مدي حجية المحررات الإلكترونية الإثبات في ضوء قواعد الإثبات النافذة، بدون ناشر، ٢٠٠٥، ص ٩.

[٤٦] إن القوانين المختلفة يجب أن تفسح المجال بطريقة أو أخري لقبول مخرجات الحاسب الآلي في الإثبات سواء بالاجتهاد الفقهي والقضائي أو بالتشريعات الجديدة، راجع في ذلك: د. سيد احمد محمود، دور الحاسوب أمام القضاء المصري والكويتي، مرجع سابق، ص ٧٣.

ب-إن الأمية القانونية لغالبية دول العالم الثالث، تجهل ماهية الوسائل الحديثة وآلية استخدامها، وتخشي اللجوء إلى استخدامها لفض المنازعات، لذا يتطلب عمل برامج توعية وتثقيف قانوني لأفراد المجتمع بخصوص استخدامها.

ت-عدم مرونة قضاء بعض الدول تجاه تفسير القواعد القانونية التقليدية لمسايرة مستجدات الحياة العصرية والأنماط القانونية الحديثة عبر شبكة المعلومات، وذلك لعدم مواكبة القوانين التقليدية للتطور السريع، لتفعيل نظام المعاملات الإلكترونية، والكتابة الإلكترونية، واستخدام التوقيع الإلكتروني.

ث-أن رفع الدعوي إلكترونياً يتطلب ميزانيات ضخمة لإنشاء البنية التحتية بكافة مستلزماتها من أجهزه ومعدات وشبكات، بالإضافة إلى ذلك تطوير الموارد البشرية من خلال عملية تدريب وتأهيل موظفي المحكمة، والتي تمثل هذه الحالة إزعاجاً كبيراً لهم فيما يخص قدراتهم في هذه التقنية الحديثة.

ج- التعامل مع التحول بالعدالة إلى الرقمية[٤٧]؛ يتطلب إدارة رقمية للعدالة من جانب جميع الجهات ذات الصلة بدرجة عالية من اليقظة والحذر والإبداع للوقوف على المشكلات التي ستنتج عنه والعمل على حلها إن لم يتم تلافيها وهو ما يتطلب تضافر جميع الجهود للمشاركة في نجاح عملية التحول بمرفق القضاء الي الرقمية وصولا لتقاضي إلكتروني[٤٨] هو الأنجح من نوعه في كافة مراحله.

إلا إن المرجو في المستقبل القريب أن تزول وتختفي حدة تلك الصعوبات والعقبات بالتطور التكنولوجي في وسائل الاتصال الحديثة، والجهود العلمية المخلصة واعتراف جميع دول العالم بالتقنيات الحديثة والتعامل معها بمصداقية بعد توثيقها، من خلال تبني

---

[٤٧] راجع في ذلك: (تاريخ آخر دخول: ٢٠٢٣/٤/٢٣)

- https://www.computerweekly.com/news/252456296/HMCTS-suffers-major-IT-issues
- https://www.computerweekly.com/news/252450833/MoJ-to-go- all-in-on-public-cloud-as-infrastructure-modernisation-push-gathers-pace
- https://www.computerweekly.com/news/252470674/Justice- system-transformation-sees-delays-and-reduction-of-scope
- https://www.computerweekly.com/news/252464536/Uncritical- use-of-algorithms-in-justice-can-undermine-public-trust-and-individual-rights

[٤٨] راجع في ذلك: القاضي/ حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر، ٢٠١٠، ص ٥٧.

(ISSN: 2537 - 0758)

مجموعة آليات يمكن إن تصنع الأسس العلمية القانونية والإدارية لتطبيقها تطبيقاً جيداً وناجحاً وتجاوز كل الصعوبات التي تعترض مسيرة تطور الإجراءات القضائية.

الفرع الثاني

تجارب بعض الدول في التقاضي الإلكتروني وتقنية المحكمة الإلكترونية

أولاً: الولايات المتحدة الأمريكية[٤٩].

ترفع الدعوي إلكترونياً عبر موقع الكترونى خاص تملكه شركة خاصة يقع مركزها الرئيسي في مدينة سانتا بوبوا بولاية كاليفورنيا، وقد بدأت في تشغيل هذا الموقع سنة ١٩٩١ ويقدم هذا الموقع العديد من الخدمات الإلكترونية؛ حيث يسمح للمحامين والمتقاضين تقديم مستنداتهم القانونية بطريقة إلكترونية وفق منظومة متكاملة، كما يساهم هذا الموقع بتقليل كلفة رسوم التقاضي المبالغ فيها، والتخلص من الكميات الهائلة من الأوراق والمستندات المرتبطة بالدعوي والتي تمتلئ بها قاعات وغرف المحكمة ويسمح للمحاكم بأداء وظيفتها بطريقة أكثر فاعلية، كما يوفر هذا الموقع إمكانية استلام المستندات في أي وقت يومياً حتي في أيام الإجازات والعطلة الرسمية طوال اربع وعشرون ساعة، ومن أي مكان عبر شبكة المعلومات[٥٠].

وبالانتقال إلى الإعلان الإلكتروني نجد:

يعد الإعلان القضائي التقليدي هو الوسيلة المعتمدة في الإعلان القضائي بصفة عامة[٥١]، وهو الذي به تنعقد الخصومة القضائية[٥٢]، بيد أن التطور الحديث في

---

[٤٩] راجع في ذلك: د. محمود مختار، استخدام تكنولوجيا المعلومات لتيسير إجراءات التقاضي المدني، مرجع سابق، ص ٢٩ وما بعدها، وراجع أيضا: د. أحمد محمد عبد الرحمن، نظرة حول نظام التقاضي الإلكتروني في مصر، مرجع سابق، ص٩ وراجع أيضا:

- https://file.supremecourt.gov،www.elitigation.sg،www.clio.com،www.classic.austlii.edu.au،www.supremecourt.gov.sg،www.netfind.com

[٥٠] د. محمود مختار عبد المغيث محمد، ورقه عمل– مؤتمر القانون والتكنولوجيا– جامعة عين شمس، ٢٠١٧، ص ٤٧٠

انظر: د سعد فاضل، التقاضي عن بعد، دراسة مقارنة كلية الحقوق جامعة القادسية، ص ٤٨، مشار اليه أعمال مؤتمر القانون والتكنولوجيا، ص ٥٠١

[٥١] في ضرورة الأخذ بالوسائل الحديثة يراجع: د. أحمد هندي، العلم القانوني بين الواقع والمنطق، مرجع سابق ص٣٩٩، وأوضح سيادته إلى أن الفقه الفرنسي نادي بضرورة استعمال التكنولوجيا الحديثة في القضاء.

استخدام التكنولوجيا في كافة مناحي الحياة جعل هناك وسائل الكترونية يتم من خلالها الإعلان، تكون أكثر سرعة وأكثر أمان، ومنها الإعلان القضائي عن طريق البريد الإليكتروني[٥٣]، وهو الأمر الذى أقره المشرع المصري أسوة ببعض التشريعات الغربية، بيد أنه نص على هذا الأمر صراحة بموجب القانون ١٤٦ لسنة ٢٠١٩ بشأن تعديل بعض أحكام قانون إنشاء المحاكم الاقتصادية، بعد أن كان ينظم هذا الأمر بشكل جزئي بموجب قانون التجارة رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩[٥٤]، وقانون الضرائب على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥[٥٥].

ويفرق النظام المعمول به بين نوعين من الإعلان: الأول: هو إعلان المعلن إليه لأول مرة بالقضية المرفوعة ضده، **والثاني:** أي إعلانات لاحقة يجب إعلانها أثناء سير الخصومة.

بالنسبة للحالة الأولي؛ فإنه لا يوجد نص قانون يتيح إجراء الإعلان عبر الإنترنت، بل ينص قانون الإجراءات المدنية الفيدرالي على أن إعلان المدعي عليه لأول مرة يمكن

---

[٥٢] قضت محكمة النقض بأنه "إذ انتهت الهيئة العامة للمواد المدنية والتجارية لمحكمة النقض في تطبيق أحكامه (أحكام قانون المرافعات) إلى أنه إذا حضر المدعى عليه دون إعلان بالجلسة المحددة لنظر الدعوى وتنازل صراحة أو ضمناً عن حقه في إعلانه بصحيفتها كأن أقر باستلام صورة منها أو تسلم هذه الصورة بالجلسة بغير اعتراض منه أو أبدى دفاعاً في الموضوع أو طلب أجلاً لإبدائه، مما يدل على علمه اليقيني بموضوع الدعوى وبطلبات المدعى فيها وبمركزه القانوني كان ذلك كافياً لانعقاد الخصومة والمضي في نظر الدعوى دونما حاجة إلى إعلانه بها، وإذ خالف الحكم المطعون فيه هذا النظر وقضى ببطلان إعلان صحيفة الطعن الابتدائي لعدم انعقاد الخصومة فيه رغم حضور نائب المطعون ضده بصفته– على النحو سالف البيان– بما يتحقق به انعقاد الخصومة فإنه يكون قد خالف القانون وأخطأ في تطبيقه". الطعن رقم ٦٨١ لسنة ٦٣، ق، جلسة ٢٠١٠/٦/١٠، مجموعة أحكام النقض، السنة ٦١، ق ١٢٧، ص ٧٧٣.

[٥٣] الدراسة تفصيلية حول الإعلان بالوسائل الحديثة يراجع: د. حسين إبراهيم خليل، الإعلان القضائي عن طريق البريد الإلكتروني في النظرية والتطبيق، دار الفكر والقانون، ط ٢٠١٥، ص ٦٧.

[٥٤] منشور بالجريدة الرسمية العدد ١٩ مكرر، الصادر في ١٧ مايو ١٩٩٩.

[٥٥] صدر برئاسة الجمهورية في غرة جمادى الأول سنة ١٤٣٦هـ، الموافق ٨ يونية ٢٠٠٥م.

لدراسة مستفيضة في هذا الصدد يراجع: د. حسين إبراهيم خليل، إسماعيل سيد إسماعيل، التجارب الحديثة في تطوير آليات التقاضي، نماذج لاستخدام الوسائل الإلكترونية في إعلان الأوراق القضائية، بحث مقبول للنشر بمؤتمر العصر الرقمي، كلية الحقوق جامعة أسيوط ٢٠١٦.

(ISSN: 2537 - 0758)

أن يتم عن طريق إرسال نسخة من صحيفة الدعوي والإعلان إلى المعلن إليه شخصياً أو في مكان إقامته، أما فيما يتعلق بإعلانه بغير ذلك من المستندات، فإن القانون الإجرائي الفيدرالي يتيح الإعلان عن طرق الإنترنت أي إمكانية إعلان المدعي عليه إلكترونياً بشرط موافقته الكتابية علي تلك الوسيلة، كما يمكن إعمال الإعلان الإلكتروني في الوقت الذي يجد المدعي صعوبة في إعلانه بالوسائل التقليدية، ووصول الإعلان إليه سواء الإعلان بالدعوي أو أي أوراق لاحقة في القضية، وفي كاليفورنيا يعرف الإعلان الإلكتروني[٥٦] Electronic service بإعلان مستند إلي طرف أو شخص آخر إما عن طريق النقل الإلكتروني أو الإخطار الإلكتروني "م ١٠١٠(٦) (أ) (١) (A) من قانون الإجراءات المدنية في كاليفورنيا.

وعرفته محكمة الاستئناف في قضية لوني ضد شركة بروديجي سيرفيسز، بإنه " هجين متطور للخطوط الهاتفية التقليدية والخدمة البريدية العادية[٥٧]:

E-mail is the day's evolutionary hybrid of traditional telephone line communications and regular postal service mail.

ثانياً- الإمارات العربية المتحدة:

تسعى دولة الإمارات في السنوات الأخيرة في نطاق تنفيذ الأهداف الكبرى لميثاق إصلاح منظومة الجهات العدلية إلى تحديث الإدارة القضائية لتحقيق الغايات الإستراتيجية للدولة بالتحول الرقمي للمعاملات بالنظر إلى ما يقدمه استخدام التقنيات الحديثة في وسائل الإتصال من قيمة مضافة لأداء مرفق القضاء سواء في مجال الفعالية الشفافية أو تطوير جودة الخدمات المقدمة للأطراف، وتمثل المحكمة الرقمية إحدى استراتيجيات قطاع القضاء ضمن الإستراتيجية العامة ٢٠٣٠[٥٨].

وقد عرف المشرع الإماراتي "إلكترونية القضاء" ونظم ذلك، بإصدار مجموعة من التشريعات المتعلقة باستخدام تكنولوجيا المعلومات في وسائل التقاضي الإلكتروني، كان

---

[٥٦] راجع في ذلك: د. وائل محمد إبراهيم، الإعلان القضائي الإلكتروني، مرجع سابق، الجزء الأول، ص ٥٣٦.

[57] http://caselaw.findlaw.com/ny-supreme- court/1192808.html
Supreme Court. Oswego County. New York. Janice E. HOLLOW ،v. Michael R. HOLLOW. Decided: August 19. 2002

[٥٨] راجع: سنان سليمان سنان الطياري الظهوري، إجراءات المحاكمة الجزائية عن بعد في القانون الإماراتي، بحث مقدم لنيل درجة البكالوريوس، جامعة الشارقة، كلية القانون، فرع خور فكان، ص١٤.

أولها القانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٦ بشأن المعاملات والتجارة الإلكترونية؛ حيث أورد في المادة (١) من التعريفات كلمة "إلكتروني" وعرفها بأنها ما يتصل بالتكنولوجيا الحديثة ويكون ذا قدرات كهربائية أو رقمية أو مغناطيسية أو لاسلكية أو بصرية أو كهرومغناطيسية أو مؤتمتة أو ضوئية أو ما شابه ذلك، كذلك ما أورده المشرع في قانون الإثبات[٥٩]عبارات في المادة (١٧) بخصوص التوقيع الإلكتروني والمحررات الإلكترونية والكتابة والإلكترونية والمحررات والسجلات والمستندات الإلكترونية، وعرف المحرر الإلكتروني بأنه كل انتقال أو إرسال أو استقبال أو تخزين الرموز أو أشارت أو كتابة أو صور أو أصوات أو معلومات أيا كانت طبيعتها تجري من خلال وسيلة تقنية المعلومات[٦٠]، وأيضاً أورد المشرع بعض التعديلات على قانون الإجراءات المدنية[٦١] في المادة (٣٣٢) وسماه المشرع **استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات المدنية** وعرفه بأنه استخدام وسائل التواصل المرئي والمسموع بين طرفين أو أكثر لتحقيق الحضور عن بعد وتبادل المستندات؛ والتي تشمل قيد الدعوى وإجراءات الإعلان والمحاكمة والتنفيذ والتي تتم عبر استخدام تلك التقنية.

وقد صدر مؤخراً القرار الوزاري[٦٢]؛ والذي أشار فيه إلى تعريف صريح بشأن المحاكمة عن بعد، حيث عرفه بأنه: إجراءات التقاضي المدنية- غير الجزائية- التي تباشر باستخدام وسائل الاتصال عن بعد، أو عبر الوسائط الإلكترونية، لتحقيق الحضور عن بعد وتبادل المستندات المذكرات، أما الاتصال عن بعد فقد عرف على أنه: استخدام وسائل التواصل المرئي والمسموع بين طرفين أو أكثر في المحاكمة عن بعد.

وتسعى الحكومات المحلية في دولة الإمارات في ذات الاتجاه فالموقع الإلكتروني لمحاكم دبي مثلاً يوفر العديد من الخدمات الإلكترونية مثل القاضي الإلكتروني

---

[٥٩] القانون الاتحادي رقم (١٠) لسنة ١٩٩٢ والتعديلات الواردة عليه بالقانون رقم ٣٦/ ٢٠٠٦.

[٦٠] أضيف هذا النص كبند جديد برقم (٣) إلى المادة (١٧) بموجب المادة الأولى وبموجب التعديل رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٦ بتاريخ ٩ – ١٠– ٢٠٠٦.

[٦١] القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٤ والمرسوم بقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٧.

[٦٢] القرار الوزاري رقم (٢٦٠) لسنة ٢٠١٩ في شأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات المدنية.

(ISSN: 2537 - 0758)

والمحامي الإلكتروني والزواج الإلكتروني والمكتبة الإلكترونية وغيرها، وتتيح خدمة القاضي الإلكتروني للقاضي متابعة قضاياه وأحكامه في أي مكان وزمان[٦٣].

ومسايرة للاتجاه الإجرائي الحديث في دولة الإمارات العربية، فقد نص القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٤ المعدل لقانون الإجراءات المدنية رقم ١١ لسنة ١٩٩٢ في مادته الثانية والأربعون على أنه: ترفع الدعوي إلى المحكمة بناء على طلب المدعي، وذلك بإيداع صحيفة دعواه لدي مكتب إدارة الدعوي، أو بقيدها إلكترونياً كما أجاز أن يتم إعلان صحف الدعاوي أو الطعون الكترونياً[٦٤].

كما أنشأت النيابة العامة بإمارة دبي من خلال موقعها الإلكتروني على شبكة الإنترنت، النظام الإلكتروني لشكاوي المتقاضين، وإجراءات التقاضي، حيث يستطيع المستخدمون من خلاله الحصول على المعلومات المتوافرة باستمرار سواء ما يتعلق منها بموقف الدعاوى المعروضة على المحاكم في دبي، أو تمكين المحامون والمواطنون تقديم الطلبات المختلفة المتعلقة بتلك الدعاوي، حيث يستطيع المحامي إرسال لوائح الدعوى مباشرة إلى القسم المسئول عن تسجيل الدعاوى، كما يمكنه دفع الرسوم عن طريق وسائل الدفع الإلكترونية، وفيه يسمح هذا النظام بتسجيل أي شكوى متصلة بإجراءات التقاضي، من خلال موقع النيابة العامة، حيث يتم إشعار مقدم الشكوى بطريقة إلكترونية؛ بمحتويات الشكوى المقدمة والرقم المتسلسل الخاص بالشكوى تسهيلاً للجهد، ويتيح النظام الإلكتروني إصدار الإحصائيات والكشوف ومتابعة الشكاوى وبيان المدة اللازمة للرد على الشكوى. بل إن الأمر تطور فوق ذلك حيث اتجهت المؤسسة القضائية لديهم الى التطبيقات الذكية من خلال استخدام الهواتف المحمولة (smart phone)، أو ما يطلق عليه "التقاضي الذكي" هو تطبيق للهواتف الذكية، يسمح بإجراء محاكمة إلكترونية مرئية وصوتية، تكون في اتجاهين أو أكثر بين كل أطراف التقاضي، ويجمع التطبيق على منصته كلاً من القاضي في قاعة المحكمة، والمدعي أو المدعى عليه، والشهود، والخبراء، والمترجمين، وغيرهم ممن له علاقة بالدعوى، أو بأي من أطرافها في وقت واحد وأماكن مختلفة، ويتيح النظام، إجراء المحاكمة مع جميع

---

[٦٣] راجع: سنان سليمان سنان الطياري الظهوري، المرجع السابق، نفس الموضع.

[٦٤] راجع: د. سيد أحمد محمود، نحو الكترونية القضاء المدني الإماراتي، بحث منشور مجلة الحقوق جامعة عين شمس المعنون ب مؤتمر القانون والتكنولوجيا، المنعقد في ديسمبر، ٢٠١٧، ص ٣١١ وما بعدها

الأطراف، إضافة إلى سماع الشهود والخبراء في الوقت نفسه، ويعتبر حضورهم جلسة المحاكمة أمام القاضي حضوراً إلكترونياً، يسمح لهم بإبداء دفاعهم، ويتيح للقاضي استجواب من يقرر استجوابه من المعنيين في ملف الدعوى[٦٥].

كما يستطيع الخصوم متابعة الدعاوى الخاصة بهم ومعرفة وقائع الجلسات بعد الانتهاء منها دون الحاجة لمراجعة المحامين للحصول على معلومات منهم، كما يقدم هذا النظام خدمات قانونية أخرى متنوعة منها خدمة البحث عن التشريعات والأحكام والتي تعتبر مكتبة قانونية إلكترونية قائمة بحد ذاتها فيستطيع المستخدم الحصول على القوانين والتشريعات النافذة في دبي وفي عموم الإمارات العربية المتحدة وكذلك أحكام محكمة الاستئناف والتمييز الإماراتية[٦٦].

هذا وقد أصدرت محكمة تمييز دبي «أعلى سلطة قضائية في الإمارة» مبدأً جديداً في التقاضي الإلكتروني؛ والمتمثل في أن الدعوى أو الطلب، أو الطعن بطريق الاستئناف أو التمييز أو الالتماس في القضايا الحقوقية إنما تبدأ من تاريخ إيداع الصحيفة مكتب إدارة الدعوى، أو من تاريخ تقديم الطلب الإلكتروني إلى المحكمة بحسب الأحوال، وإن هذا التاريخ هو وحده الذي يعتد به في احتساب المواعيد المقررة للإجراء المشار إليه ومنها مواعيد الطعن. وكان الجدل يدور في الوسط القانوني والقضائي بشأن آليات برنامج السالفة «**تسجيل القضايا عن بعد**» المطبق في محاكم دبي، وتحديداً التاريخ المعتمد في قيد القضايا الإلكترونية وما إذا كانت العبرة بتاريخ بتقديم الطلب الإلكتروني، أو تاريخ القيد النهائي للدعوى وما يترتب على ذلك من جواز الطعون بناء على قيدها في الميعاد من عدمه.

وجاء حكم محكمة التمييز في محاكم دبي حاسماً للجدل، ووفقاً لما ترسيه المحكمة من مبادئ قانونية بشأن تطبيق القواعد والإجراءات المتعلقة بسير الدعوى والطعن أمام محاكم دبي والمستحدثة، وفقاً لأحكام القوانين الإجرائية الاتحادية والمحلية، ومنها قانون

---

[٦٥] الشاذلي وفتوح عفيفي– جرائم الكمبيوتر وحقوق المؤلف والمصنفات الفنية– دور الشرطة والقانون (دراسة مقارنة) منشورات مجلة الحلبي الحقوقية بيروت، ص ١٤.

[٦٦] راجع: حازم محمد الشرعة، مرجع سابق، ص ١٥٦.

على سبيل المثال القرار الإداري رقم ٢٠٢٢/٩٦ بشأن الإدراج على الموقع الإلكتروني للمحكمة كأحد طرق الإعلانات والتبليغات القضائية.

القرار الإداري رقم ٢٠٢١/١٣٩ باعتماد نماذج العرائض الذكية التفاعلية مزدوجة اللغة عربي/إنجليزي.

(ISSN: 2537 - 0758)

الإجراءات المدنية الاتحادي رقم ١١ لسنة ١٩٩٢ والمعدل بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٤ وقانون الرسوم في محاكم دبي رقم ٢١ لسنة ٢٠١٥. جدير بالذكر أن المبدأ الذي أرسته محكمة تمييز دبي في التقاضي الإلكتروني يدفع بالقطاع القضائي إلى الريادة في تقديم الخدمات الإلكترونية والذكية، ويعزز الخطوة المهمة والانتقالية لمحاكم دبي في جعل جميع القضايا في محاكم دبي تقيد عبر النظام الإلكتروني دون الحضور إلى المحاكم، وقد جاوز عدد القضايا المسجلة إلكترونياً عبر برنامج السالفة خلال عام ٢٠١٥ أكثر من ٤٠ ألف قضية، ونال البرنامج جائزة أفضل خدمة إلكترونية على مستوى دول الخليج العربي كأفضل خدمة للمتعاملين.

وفي إمارة أبو ظبي قامت الحكومة بإنشاء جهاز قضائي متطور ومجهز بأحدث الوسائل الإلكترونية، وأتاحت للقضاة برامج قانونية متخصصة عديدة تشتمل على قواعد بيانات بالقوانين الاتحادية والمحلية الخاصة بالإمارة وفقاً لأحدث التعديلات، واجتهادات المحاكم المعاونة للقضاة على فحص القضايا والفصل فيها بطريقة أكثر سهولة وجودة[٦٧].

ثالثاً: المملكة العربية السعودية.

اتخذت المملكة العربية السعودية بعض الخطوات الجادة في سبيل تطبيق نظام التقاضي الإلكتروني، وتعتبر محكمة جدة أول محكمة في المملكة العربية السعودية تعمل بنظام التقاضي الإلكتروني باستخدام النظام الشامل ابتداء من التسجيل الإلكتروني للدعوى القضائية، وإجراء الإعلان الإلكتروني، وانتهاء بإصدار الحكم القضائي. حيث تقوم المحكمة باستلام عريضة الدعوى من خلال دخول المدعي إلى موقع المحكمة لتسجيلها إلكترونياً ثم تتابع سير إجراءات التقاضي في المحكمة الكترونيا التي تنتهي بإصدار الحكم في آخر جلسة[٦٨].

كما استحدثت المملكة العربية السعودية نظام التعاملات الإلكترونية[٦٩] وعرف في مادته الأولى كلمات مثل "الإلكتروني" و"التعاملات الإلكترونية" بأنها: تقنية استعمال

---

[٦٧] راجع: سنان سليمان سنان الطياري الظهوري، مرجع سابق، ص ١٥.

[٦٨] راجع: نواف صالح الزهراني، المحكمة الإلكترونية في عصر تكنولوجيا المعلومات، مقال قانوني منشور في جريدة الرياض على الموقع الإلكتروني: www.alriyabn.com

[٦٩] صدر مرسوم ملكي من الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود رحمة الله عليه برقم (م/١٨) بتاريخ ٨- ٣- ١٤٢٨. الموافق ١ أغسطس ٢٠٠٧.

وسائل كهربائية، أو كهرومغناطيسية، أو بصرية، أو أي شكل آخر من وسائل التقنية المشابهة.

وفي مجال القضاء الإداري فقد تم إطلاق البوابة الإلكترونية لديوان المظالم التي تقدم مجموعة من الخدمات الإلكترونية، منها (نافذة المعرفة) وهي عبارة عن قاعدة بيانات تحتوي على الأنظمة واللوائح والقرارات وغيرها مما يحتاج إليه القاضي والمحامي والخصوم للاستناد إليها في الدعاوى المنظورة أو الاستفادة منها أثناء الترافع الإلكتروني وربطها بالسوابق القضائية والمبادئ المستقرة في قضاء الديوان.

أما عن إجراءات التقاضي الإلكترونية في المملكة العربية السعودية:

فبادئ ذي بدئ نوضح الأقسام الإدارية بالمحاكم في النظام السعودي، حيث يعاون القاضي في المحكمة أقساماً إدارية تتألف من خمسة أقسام، طبقاً لما ورد بقواعد وتعليمات الأقسام التنفيذية بالمحاكم والمبلغة بالتعميم رقم ١٣/ت/٢٢٤٩ وتاريخ ١٤٢٤/٣/١٩هـ، هي:

١- قسم لاستقبال صحف الدعاوي، ويرتبط هذا القسم برئيس المحكمة، وتكون مهمته استقبال صحف الدعاوى والتأكد من تعبئة البيانات المطلوبة بطريقة صحيحة، وقيد الدعوى، واستلام المعاملات الرسمية الواردة من الجهات الحكومية، وتوزيع القضايا على المكاتب القضائية حسب تسلسل الإحالات[٧٠].

٢- قسم المواعيد الذي يرتبط بالأمين العام في المحاكم التي يوجد بها أمين عام، أو بمدير الإدارة في المحاكم التي لا يوجد فيها أمين عام، والذي يتولى تحديد مواعيد لنظر الدعاوي، وتحديد تاريخ موعد الجلسة الأولى لنظر القضايا، وإعداد ورقة التبليغ بالموعد (الإعلان)، وإرسال أصل صحيفة الدعوى وصورها ومشفوعاتها وأصل ورقة التبليغ بالموعد وصورها إلى قسم محضري الخصوم وبالجملة يتولى هذا القسم تنظيم المواعيد لنظر القضايا في جميع مراحلها أمام القاضي.

٣- قسم محضري الخصوم فيرتبط هذا القسم بالأمين العام في المحاكم التي يوجد بها أمين عام أو بمدير الإدارة في المحاكم التي لا يوجد فيها أمين عام، وتكون مهمة هذا القسم هو استلام أصول صحائف الدعاوى وصورها بعدد المدعى عليهم وأصول التبليغ بالدعوى وصورها والمحدد مواعيدها عن طريق قسم المواعيد، ويقوم هذا القسم

---

[٧٠] د. ناصر بن محمد بن مشري الغامدي، الاختصاص القضائي في الفقه الإسلامي مع بيان التطبيق الجاري في المملكة العربية السعودية، ط١، مكتبة الرشيد، الرياض، ٢٠٠٠م، ص ٥٦.

(ISSN: 2537 - 0758)

بتبليغ الدعاوى للمدعى عليهم وأخذ توقيعهم أو من يسكنون معهم، كما يقوم بإرسال أصل صحيفة الدعوى مع أصل التبليغ إلى المكتب القضائي المحال إليه القضية، كما يتولى هذا القسم تحرير محاضر الحجز على المنقولات وتسليم المحجوز عليه نسخة من المحضر وفق ما نص عليه النظام.

٤- قسم الحجز والتنفيذ والذي يرتبط تنظيمياً برئيس المحكمة أو قاضي التنفيذ، ومهمة هذا القسم هو الإشراف على تنفيذ الإجراءات التحفظية، وتنفيذ أمر الحجز التحفظي، والإشراف على بيع الممتلكات المنقولة أو غير المنقولة المراد بيعها مما لدى المدين أو من ماله لدى الغير، وجملة القيام بكافة الأعمال المرتبطة بإجراءات الحجز التحفظي، أو الحجز التنفيذي وفقاً للنظام. هـ- قسم الخبراء، ويرتبط هذا القسم برئيس المحكمة، ويشمل أعضاء هيئة النظر، والمهندسين والمساحين والمترجمين ونحوهم كالمحاسبين، ومقدري الشجاج، ومقومي، الحكومات، وغيرهم، ومهمة هذا القسم هو القيام بأعمال الخبرة وفقاً لنوع المنازعة المعروضة.

ويؤدى العمل التقليدي- الذي يعتمد على العنصر البشري وبشكل يدوي بالأقسام التنفيذية بالمحاكم، إلى أهدار كل من الوقت والجهد، بيد أنه لو تم العمل بالوسائل الإلكترونية، من استقبال الدعاوى الكترونياً، وتحديد مواعيد الجلسات الكترونياً، وغير ذلك من الإجراءات الإدارية التي ترتبط بقيد الدعوى القضائية وتبليغ الخصوم لأدى ذلك إلى السرعة والدقة وتوفير المال والجهد[٧١].

أ- **في ظل نظام المرافعات الصادر عام ١٤٢١:** لم ينص نظام المرافعات[٧٢] في المملكة العربية السعودية صراحة على ذلك، وإنما قامت وزارة العدل بإنشاء موقعاً الكترونياً لها على شبكة الإنترنت من خلاله يستطيع المستخدم (الجمهور) من

---

[٧١] د. أحمد بن سليمان الربيش الوسائل الإلكترونية ودورها في تبسيط إجراءات التقاضي، بحث منشور بمجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية، عدد خاص ديسمبر، ٢٠١٢، ص ١٨٩: ٢٠٨

[٧٢] بصدد الإعلان القضائي في المملكة العربية السعودية، يراجع، د. طلعت محمد دويدار، د. محمد بن على كومان، التعليق على نصوص نظام المرافعات الشرعية، في المملكة العربية السعودية، منشاة المعارف، ج ١، ١٤٢٢هـ، المواد من ١٢: ٢٣، ص ٩٣: ٢٠٥، د. طلعت محمد دويدار، الإعلان القضائي بين قيمة الوقت ومبدأ سلطان الإرادة في الخصومة، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، ط ٢٠٠٨، حيث قارن فيه بين الوضع في مصر ومثيله في المملكة العربية السعودية.

الدخول على هذا الموقع وتعبئة نموذج صحيفة الدعوى الكترونياً، كذلك يمكن الاستعلام عن المعاملات التي تخص القضايا الكترونياً، إضافةً إلى إمكانية حجز المواعيد لدى كتابات العدل (الموثق الرسمي) بخصوص ما يتعلق ببيوع العقارات ورهنها وهبتها، إلى غير ذلك من الخدمات الإلكترونية التي تقدمها الوزارة[٧٣].

ب-في ظل نظام المرافعات الصادر عام ١٤٣٥ الحالي:

مسايرة للتطورات الحاصلة في مجال التقاضي فقد قامت المملكة العربية السعودية بإصدار نظام جديد للمرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م ١) وتاريخ ٢٢-١- ١٤٣٥، وهو مكون من ٢٤٢ مادة بعد أن أخرجت مواد التنفيذ منه، وصدر بها نظام مستقل عام ١٤٣٣[٧٤].

ونصت المادة الثانية والسبعون من نظام المرافعات على أنه "يجوز تدوين بيانات صحف الدعاوى والتبليغات ومحاضر الدعاوى والانهاءات، وغير ذلك الكترونياً، ويكون لها حكم المحررات المكتوبة وفقاً لنظام المعاملات الإلكترونية".

وقد نصت المادة ٧٢ من اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية الحالية على أنه "إذا كان التبليغ إلكترونياً، فيجوز إجراؤه في أي وقت".

ج- الجهود المبذولة في جمهورية مصر العربية

يعتبر نظام التقاضي الإلكتروني في مصر لازال في طوره الأول، بل أن معظم المحاكم والكثير من القضاة يعملون بشكل تقليدي في كل مراحل الدعوى، في حين المحاكم الاقتصادية تعمل إلكترونياً في تلقي الدعوى، وتسجيلها، وإعلانها، وخدمة الاستعلام عنها.

حيث أجري المشرع تعديلات على قانون إنشاء المحاكم الاقتصادية رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٠٨ بموجب القانون رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٩، حيث أتاح لأول مرة استخدام وسائل تقنية المعلومات في تقديم خدمات رفع وإدارة الدعاوى القضائية الكترونياً[٧٥].

---

[٧٣] يمكن الاطلاع على تلك الخدمات الإلكترونية من خلال زيارة الموقع الرسمي الإلكتروني لوزارة العدل السعودية من خلال الرابط التالي:
http://www.moj.gov.sa/ar-sa/Pages/Default.aspx.

[٧٤] منشور في جريدة أم القري في العدد رقم ٤٤٢٥ بتاريخ ١٣-١٠-١٤٣٣ هـ، على أن يبدأ العمل به- بمشيئة الله تعالى اعتباراً من تاريخ ١٨-٤-١٤٣٤، وهو ما تم بالفعل.

[٧٥] موقع محكمة النقض المصرية:
https://www.cc.gov.eg/?p=223

(ISSN: 2537 - 0758)

ومن أهم الأحكام التي جاء بها القانون رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٩ المعدل القانون إنشاء المحاكم الاقتصادية الصادر بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٠٨ ما يلي:

أ- تقضي الفقرة الأولي من المادة الخامسة من القانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٠٨ بعد تعديلها بأن يُصدر وزير العدل، بالتنسيق مع وزير الإتصالات وتكنولوجيا المعلومات، القرارات المنظمة للقيد في السجل المشار إليه في المادة (١٧) من القانون المرافق وتنظيم إقامة وسير الدعوى إلكترونياً وإعلانها وطرق حمايتها وربط المحاكم الاقتصادية إلكترونياً، وتلتزم الجهات ذات الصلة بتنفيذها.

ب-حددت المادة (١٣) المضافة بالقانون ١٤٦ لسنة ٢٠١٩ المقصود ببعض الكلمات والعبارات الواردة في هذا القانون والتي سنتناول البعض منها على النحو التالي:

السجل الإلكتروني: السجل المعد إلكترونياً بالمحاكم الاقتصادية لقيد بيانات الأشخاص والجهات المنصوص عليها في المادة (١٧) من هذا القانون، ووسيلة التواصل معهم التي تُمكن راغب الإعلان من إخطار الخصوم بالدعوى أو بالطلبات العارضة أو بالأحكام التمهيدية الصادرة فيها.

العنوان الإلكتروني المختار: الموطن الذي يحدده الأشخاص والجهات المبينة بهذا القانون لإعلانهم بجميع إجراءات الدعاوى المقامة إلكترونياً، سواء تمثل في بريد إلكتروني خاص بهم أو رقم هاتف أو غيرها من الوسائل التكنولوجية.

الإيداع الإلكتروني: وسيلة إقامة صحيفة الدعوى وقيدها، وكذا الطلبات العارضة والإدخال والتدخل، والتوقيع على صحفيها توقيعاً إلكترونياً معتمداً وإيداع المستندات والمذكرات والتي تتم عبر الموقع المخصص لذلك بالمحكمة الاقتصادية المختصة.

الموقع الإلكتروني: موقع خاص بالمحكمة الاقتصادية المختصة والمخصص لإقامة وقيد وإعلان الدعاوى إلكترونياً[٧٦].

وقد نظمت المواد (من ١٤ إلى ٢٢) كيفية إقامة الدعاوى، وسداد الرسوم، والإعلان، وإيداع المذكرات وتقديم المستندات، وإبداء الدفاع والطلبات، والاطلاع على أوراق الدعوى بالطريق الإلكتروني، وإعلان الخصوم بالأحكام، والقرارات التي تصدر أثناء سير الدعوى ولا تنتهي بها الخصومة بالطريق الإلكتروني.

ومن الجدير بالذكر أن ما سبق يعد أفكار جديدة ومستحدثة، تتواكب مع العصر الرقمي الذي نعيش فيه وتعاملت معه المحاكم الاقتصادية بشكل احترافي، ولا شك انه

[٧٦] للمزيد تراجع المادة ١٣ مضافة بالقانون رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٩.

يخلق نوعاً من التيسير على المتقاضين، والقضاة، وجميع أفراد العملية القضائية، علاوة على ذلك وتماشياً مع الاتجاه الإجرائي الحديث، فإن محكمتي النقض، ومحكمة شمال القاهرة الابتدائية يتيح نظام التقاضي بها؛ تمكين الخصوم من اطلاع الخصوم على بيانات الدعوي، وما تم فيها من خلال رقم كودي يصرف لكل من المدعي والمدعى عليه مقابل مبلغ زهيد يمكنها من الدخول على الموقع الخاص بالمحكمة، ومن خلال الرقم السري الممنوح لكل منهم؛ يمكن الاطلاع على ما تم في الدعوى منه أو عليه(٧٧).

وهكذا يمكننا القول إجرائياً أن العمل في الفترة الحالية يجري على، تنفيذ منظومة "التقاضي الإلكتروني" وقد تم البدء بالمحاكم الاقتصادية(٧٨).

أما بالنسبة للمحاكم المدنية، فجار إعداد نظام "التقاضي عن بعد" وسيتم تجربتها في خلال شهور قليلة فضلاً عن أنه قد أُجرِيت تجربة بمحكمة شمال القاهرة على انعقاد الجلسة بنظام الاجتماع المرئي "فيديو كونفرانس"، وتجربة أخرى على تجديد الحبس للمتهمين عن بعد بذات النظام(٧٩).

وهي خطوة جديدة تطبق لأول مرة في مصر، للإسراع من وتيرة المحاكمات الجنائية، ووضع مشروع قانون بتعديل قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ يتناول نظاماً مستحدثاً بشأن إجراء المحاكمات عن بعد، لتلحق القاهرة بالركب الذي انتهجته بعض الدول العربية في المنظومة القضائية، مثل الجزائر والسعودية.

ويمكن القول بأن مصر شهدت في الآونة الأخيرة خطوات على أصعدة مختلفة في سبيل تطوير منظومة التقاضي وتيسيره على المتقاضين، وبالأخص التحول الرقمي لهذه

---

(٧٧) راجع: لوجستيات القضاء، د. جابر فهمى عمران، ص ١٠٥.

(٧٨) **ففي ديسمبر ٢٠٢٠** أعلنت وزارة العدل إطلاق منصة التقاضي الإلكتروني للمحاكم الاقتصادية بالتعاون مع شركتي "مايكروسوفت مصر" و"لينك ديفيلوبمنت"، حيث يمكّن المشروع المحامين من إيداع صحيفة الدعوى عن بعد وسداد رسومها ومصاريفها باستخدام بطاقات الائتمان أو أي وسيلة دفع أخرى وتوقيع الصحيفة بالتوقيع الإلكتروني، وذلك بعد التسجيل المسبق في السجل الإلكتروني للمحاكم الاقتصادية، والمُنشأ منذ عام ٢٠١٩ بعد صدور تعديلات قانون المحاكم الاقتصادية بالقانون رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٩.

(٧٩) د. أشرف جودة محمد محمود، المحاكم الإلكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر، مجلة الشريعة والقانون، العدد ٣٥، الجزء ٣، ٢٠٢٠، ص ٥٦.

(ISSN: 2537 - 0758)

المنظومة، باعتبار أن رقمنة إجراءات ومخرجات التقاضي بشكل عام من العوامل الأساسية لاستراتيجية التنمية المستدامة مصر ٢٠٣٠، وكذلك دخلت ضمن الأهداف المنصوص عليها في الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان التي أطلقها رئيس الجمهورية عبد الفتاح السيسي في سبتمبر ٢٠٢٠.

وبين الحين والآخر، تكشف وزارة العدل عن مشروعات جديدة في هذا المجال بالتعاون الفني والتقني مع وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وبالتعاون القضائي والإداري مع الجهات والهيئات القضائية المختلفة، كما تم تدشين مشروعات رقمنة أخرى صغيرة خلال السنوات الثلاث الماضية بين بعض الجهات والهيئات القضائية وبين وزارة الاتصالات، ومن المرجو أن تتكامل جميع هذه المشروعات في منظومة تقاض واحدة مرقمنة تضمن العدالة الناجزة ودقة العمل والأداء.

ففي أكتوبر ٢٠٢٠ دشنت وزارة العدل مشروعاً لنظر جلسات تجديد الحبس عن بعد، بآلية "الفيديو كونفرانس" والتي تمكن القاضي ومعه المحامي من مشاهدة المتهم في محبسه عن بعد ومباشرة إجراءات تجديد الحبس بدون نقله من مقر محبسه، وأعلنت الوزارة في مارس ٢٠٢١ أن هذا المشروع سيتم تعميمه في جميع المحافظات تباعاً بعد البدء به في عدد محدود من المحاكم في القاهرة والإسكندرية ببعض السجون العمومية والمركزية، وأنه سيكون نواة لمشروع أوسع لعقد جلسات القضايا الجنائية عن بعد.

كما أطلقت وزارة العدل في أكتوبر ٢٠٢٠ خدمة إقامة الدعاوى المدنية عن بعد في ٦ محاكم ابتدائية على مستوى الجمهورية، بحيث تتم إجراءات رفع الدعوى ودفع الرسوم وتحديد الجلسات والإخطار بالمواعيد عن بعد[٨٠].

كما أصدر النائب العام **القرار رقم ٣٤٦ لسنة ٢٠٢٠** بشأن إنشاء إدارة التحول الرقمي لإنفاذ القانون بمكتب النائب العام والذي نص على أن تتولى الإدارة أحد أعضاء النيابة العام بدرجة محام عام على الأقل، ويعاونه عدد كاف من الأعضاء يصدر بتحديدهم قرار من النائب العام، ويلحق بالإدارة عدد من الموظفين المتخصصين وفقا للهيكل الإداري الذي يصدر في هذا الشأن.

---

[٨٠] أحمد العرابي، "التقاضي الإلكتروني" بوابة تحقيق العدالة الناجزة، مقال منشور في جريدة الأهرام على الرابط التالى:

https://gate.ahram.org.eg/News/2569928.aspx

وأعلنت "وزارة العدل" عن ٩ مشروعات تكنولوجية ضمن مشروع "عدالة مصر الرقمية" للارتقاء بالمنظومة القضائية وهي: "ميكنة عملية التقاضي في محاكم الجنح، وتجديد الحبس الاحتياطي عن بعد، وإطلاق خدمة التقاضي عن بعد في المحاكم المدنية والاقتصادية، والإصدارات المؤمنة لوثائق وزارة العدل ودور المحاكم، وخدمة الأرشيف الإلكتروني، وتطبيق نظام إدارة المحاكم الإلكتروني، وتطبيق الهاتف الذكي (أرغب في عمل توكيل)، وخدمات الشهر العقاري والتوثيق عبر شبكة الإنترنت، ومنظومة السجل العيني إلكترونياً.

المطلب الثالث
مساوئ التقاضي الإلكتروني

التقاضي الإلكتروني إذا كان له العديد من المزايا، فإنه لا يخلو أيضاً من بعض العيوب والمخاطر؛ فيجب الإحاطة بأن إدخال الحاسوب في إجراءات التقاضي هو من أخطر المسائل المثيرة لأعقد المشاكل القانونية والاقتصادية، بل والإنسانية أيضاً؛ فاستبدال الحاسب الآلي بالموظف البشري هو من أكبر التحديات التي ستواجه التقاضي عبر الوسائط الرقمية، وذلك لأسباب تقنية، ثقافية، وحضارية، واقتصادية وخاصة بالنظم القضائية المقارنة؛ لذلك لا بد أن يتم التحول الى الرقمية هيكلياً وبشرياً، بمعني أن تخلق كيانات إلكترونية متقدمة، وتكون مؤمنة ومحمية، وأن يتم إعداد العنصر البشري المؤهل من القضاة ومعاونيهم على أكمل وجه بالتوازي مع المتقاضين وأعوانهم.

وعلي الرغم من المزايا التي تحققها الاستعانة بالوسائل الإلكترونية في التقاضي إلا أن هناك تخوفات من تطبيق هذا النظام المعلوماتي، البعض منها ينصب على جدواها، وما إذا كان تطبيق هذه الوسائل من شأنه أن يسهم في رفع كفاءة القضاء أم أن ذلك سيكون على حساب الضمانات المكفولة للمتقاضين وحول شرعية ما يتفرع عنها من إجراءات تفرغ في الدعوي والخصومة المدنية، وجانب آخر من التخوفات ينصرف للمستقبل، وهل يعني ذلك التخلي تماماً عن العنصر البشري، وبما مؤداه أن يصبح الحاسب الآلي هو القاضي اعتماداً على التقنيات الحديثة وآليات التشفير التي يطورها علم الرياضة التطبيقية.

وتجدر الإشارة إلى أن من العيوب الخطيرة والمزعجة التي يمكن أن تظهر عند الأخذ بنظام إلكترونية إجراءات التقاضي هي:

(ISSN: 2537 - 0758)

أولاً: إلغاء روح القانون[٨١]:

هناك من هو متخوف ومتحفظ على استخدام الوسائل التكنولوجية في محراب القضاء. فمنهم من يردد وبقوة بأن التقنيات التكنولوجية تبتعد عن الروح، حيث أن عالم التكنولوجيا يجعل الإنسان مثل الالة من خلال توصيفه كرقم معلوماتي أو كودى مشفر دون النظر إلى أي أبعاد أخرى، وبمعنى أخر فإنها ستنظر إلى الإنسان على أنه روبوت أو كائن ألي.

وهو ما يؤثر على ما يعرف بروح القانون والمساس بحرية القاضي في الاقتناع، ويتساءلون كيف يمكن الاحتكام إلى وجدان الحاسوب الذي يعمل على تحليل البيانات والمعلومات المخزنة لديه لإعطاء الحكم، ويصنف الرأي المعارض مرددًا أن التقاضي الإلكتروني يلغي حق المتهم في الاستفادة من المشاعر الإنسانية لدى القاضي البشري التي يغلب عليها التسامح والعفو، مما يدعوه لاستخدام سلطته التقديرية في منح الأسباب المخففة[٨٢].

كما أن زيادة الاستعانة بالإلكترونية قد يحد من اقتناع القاضي؛ فمثلاً لو سمع القاضي شهادة الشهود عبر الدوائر التلفزيونية المغلقة، والتي تنقل الصوت والصورة إلا أن البعض مازال يري إنها لا يمكن أن تتساوى مع المثول بشخص الشاهد أمام القاضي؛ حيث أن ذلك الحضور يُمكِّن القاضي من ملاحظة انفعالات الشاهد، ويسهم ذلك في تكوين عقيدته بصورة أفضل سواء في المحاكمات الجنائية أم المدنية[٨٣]".

إلا أن ذلك الأمر مردود عليه بأن "استعانة القاضي بهذه البرامج يختصر عليه الوقت والجهد ويقلل من أعبائه بما يساهم على تهيئة المناخ الملائم لتحقيق العدالة"، فضلاً عن ذلك فإن استخدام تلك التكنولوجيا فيه طمأنه للخصوم لما في استخدامها ما يحقق الشفافية المطلوبة[٨٤]؛ ونحن فيما سبق لا نعمل على الغاء دور القاضي في تطبيقه لنص وروح القانون، ولا نوافق على تحكم الآلة في العنصر البشري.

---

(81) Sophia BINET L'utilisation des nouvelles technologies dans le procès civil: Vers une procédure civile intégralement informatisée? Université LUMIERE LYON 2 Master Droit Processuel 2005 p13

[٨٢] د. محمد عصام الترساوي، الكترونية القضاء بين النظرية والتطبيق، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق جامعة عين شمس، ٢٠١٩، ص ١٧٣

(83) Walker Janet and Garry D. Watson. "New Trends in Procedural Law: New Technologies and the Civil Litigation Process." Hastings International and Comparative Law Review 31.1 (2008) p.272

[٨٤] د. حسام محمد نبيل مقال منشور مجلة لغة العصر السنة السابعة عشر العدد ١٩٣ يناير ٢٠١٧

ثانياً: السرعة في الإجراءات:

لما كان الهدف الأساسي من الاستعانة بالوسائل الإلكترونية هو تحقيق السرعة في الإجراءات على اعتبار أن السرعة أصبحت من المبادئ الإجرائية التي تنص عليها القوانين، **وهو ما قررته المادة السادسة من الاتفاقية الأوروبية** لحقوق الإنسان بالنص على "محاكمة سريعة" لكنها أيضاً نصت علي محاكمة عادلة، مما يستوجب الوقوف علي معني "السرعة علي حد التعبير الوارد في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، ويشير البعض في هذا الصدد إلي أن كلمة **السرعة** وردت في قانون المرافعات الفرنسي مرة واحدة عندما نص في المادة ٤٨٥ /٢ علي اللجوء إلى قاضي الأمور المستعجلة في حالات الاستعجال؛ بما مفاده وجود وضع طارئ يستوجب التدخل السريع، والأخذ بهذا التعريف يترتب عليه القول إذن- على اعتبار إن السرعة من المبادئ الإجرائية- أن جميع الدعاوي يجب الفصل فيها على وجه الاستعجال، وإذا أخذنا في الاعتبار إن كافة التعديلات في القانون الإجرائي حالياً تتجه إلي تبسيط الإجراءات على النحو الذي يؤدي إلى سرعة إصدار الحكم إلا أن ذلك قد يعني التقليل من ضمانات التقاضي[٨٥] أو عدم الاعتداد ببعض المبادئ الإجرائية الحاكمة للدعوي المدنية وهو ما لا يمكن قبوله لأن في الأساس تلك السرعة مقررة لمصلحة العدالة، والسماح بالتنظيم على هذا النحو؛ يعني إن الوسيلة تستغرق الهدف، فالشاغل الرئيسي ينبغي أن يكون عدالة الحكم الصادر، والسرعة في الدعوي خلال مدة معقولة، دون الأخذ في الاعتبار طبيعة الإجراءات والنظام الإجرائي الخاص بكل دولة، كما أن التوسع فيه يؤدي إلى نتائج غير مقبولة عملاً.

لذا فإن كل تعديل تشريع أو اقتراح من الفقه، بتقصير أمد التقاضي؛ يجب أن يأخذ في الاعتبار التوازن بين الوقت الذي يستغرق في الإجراءات من ناحية، وعدالة وصحة الحكم الصادر من القاضي من ناحية أخري[٨٦].

ثالثاً: انتهاك الخصوصية

يخشى الكثير من الناس على اغلب مستوياتهم من تعرض موقع المحكمة الإلكترونية للاختراقات أو أعمال القرصنة بما يساعد على إفشاء الأسرار وانتهاك

---

[٨٥] راجع في ذلك: عبد الغني بسيوني عبد الله، مبدأ المساواة أمام القضاء وكفالة حق التقاضي، الطبعة الثانية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٤، ص ٢٩.

[٨٦] راجع في ذلك: د. عبد العزيز سعد بن دخيل الغانم، رسالة دكتوراه: جامعة نايف العربية للعلوم، كلية العدالة الجنائية، الرياض، ٢٠١٦، ص ٥٠.

(ISSN: 2537 - 0758)

الخصوصية، لا سيما وأن أعتي الأنظمة الأمنية الآن يتم اختراقها. ومما لا شك فيه أننا نظرنا بعين وبالغ الاهتمام بهذا الأمر؛ في ظل اختراق الكثير من الأنظمة الاستخباراتية، ومن ثم فإننا وضعنا العديد من الضوابط والمتطلبات التكنولوجية لتأمين العمل داخل موقع المحكمة المزعم إنشاؤه، ومنها على سبيل المثال وليس الحصر استخدام تكنولوجيا التوقيع الإلكتروني وفقاً لأحكام القانون ١٥ لسنة ٢٠٠٤ والذي لم يسبق حتى حينه وجود حالات لاختراقه، أو حتى العبث به لوجود ثلاث معاملات أمان لتلك التقنية، فضلاً عن أنه من الممكن إنشاء شبكات داخلية مغلقة داخل المحكمة الواحدة، لتكون مرتبطة بالشبكة العنكبوتية (الإنترنت) فضلاً عن إمكانية تشفير محتوى القضية، فهناك العديد من وسائل المقاومة.

رابعاً: فقدان المساواة بين الخصوم وبين المهنيين القانونيين[٨٧]:

فالوصول إلى الإنترنت، يتطلب أن يكون لدي المستخدم جهاز كمبيوتر، (خط هاتف أو، في حالة الشركات الكبيرة التي تتطلب اتصال دائم، خط مخصص، مودم أو بطاقة شبكة الاتصال عدة اتصال للإنترنت للوصول إلى شبكة محلية متصلة بالإنترنت أو الاشتراك في مزود خدمة الإنترنت)؛ وعلاوة على ذلك، التصفح "علي شبكة المعلومات، يجب أن يملك المستخدم برامج لتصفح مواقع الشبكة، والتي منها برنامج البريد الإلكتروني الذي يسمح له بإرسال أو استقبال الرسائل. فحتي لو كان المواطنون يحصلون تدريجياً على هذه الأدوات، فلا يزال هناك جزء كبير لا يمتلكها.

وهكذا يبدو إنه من خلال خلق إمكانية الوصول إلى إلكترونية إجراءات التقاضي بشكل كامل، فإن أهم خطر هو أن نشهد اتساعاً أكبر في الفجوة بين عالمين: عالم يسهل فيه على الفرد التواصل والاتصال بالإنترنت، وعالم آخر يعجز عن الوصول، ويصعب عليه الاتصال. ويؤثر هذا السؤال على كل من المواطنين وجميع الفاعلين في المهن القانونية.

هذا فضلاً عن أن مجتمع "الإلكترونية من شأنه أن يخالف المادة ٦-١ من الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والمواطن التي تنص على أن لكل شخص الحق في أن تسمع قضيته بصورة عادلة وعلنية[٨٨] وفي غضون فترة زمنية معقولة من قبل محكمة

---

(87) Sophia. BINET. L'utilisation des nouvelles technologies dans le proces civil, p27

(٨٨) وهو ما ورد النص عليه في قانون المرافعات المصري في المادة ١٠١ من أن (تكون المرافعة علنية إلا إذا رأت المحكمة من تلقاء نفسها أو بناء على طلب أحد الخصوم إجراءها سرا محافظة على النظام العام أو مراعاة للآداب أو لحرمة الأسرة).

مستقلة ومحايدة"، وفي الواقع؛ سيحرم الخصوم غير المتصلين من هذا الحق وهو ما يترتب عليه إنه لن تسمع قضيته لعدم وجود أدوات حاسوبية ضرورية للوصول إلى العدالة؛ **وفى ذلك نري أنه من الضروري تعديل نص المادة ١٠١ من قانون المرافعات حتى نبتعد عن التعارض بين مبدأ العلنية والتقاضي الإلكتروني.**

ولا يزال يشوب نظام المحكمة الإلكترونية اختلالات تقنية ومشاكل تتعلق بالاستخدام، ويجري العمل حالياً على تصحيحها داخل البلدان التي تطبق هذا النظام، ومن ثم يتسنى الاستفادة من تلك التجارب والإضافة اليها.

وذلك مردود، بإننا أكثر حظاً من الدول الأخرى التي تبنت وتسرعت في إعداد منظومتها الإلكترونية، فلدينا الوقت والخبرة من دراسة المعوقات التقنية والقانونية لديهم، ومن ثم إعداد تصور وحلول لها بما يعمل على حسن تطبيقها في الواقع المصري.

الخاتمة

حاولنا في هذا البحث "التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية" الإلمام بأهم الجوانب القانونية والتقنية كمتطلبات وشروط وعناصر للاستعانة بتلك الوسائل في التقاضي وحجية الإجراءات التي تتم مباشرتها عبر الوسائل الإلكترونية وكان جل اهتمامنا بوضع إطار عام للاستعانة بتلك الوسائل وأهمية الأخذ بها لتيسير إجراءات التقاضي وحتى يكون القانون الإجرائي على قدم المساواة مع التشريعات الموضوعية المنظمة للحقوق والمراكز القانونية التي تنشأ وتنتقل من خلال الوسائل الإلكترونية، ولاتساق التشريعات الوطنية مع الاتجاهات العالمية في الاعتماد على الوسائل الإلكترونية في إتمام المعاملات المدنية والتجارية، والوصول لآلية جديدة في التقاضي تتفق والمتغيرات العالمية الجديدة التي تعتمد على تقنية المعلومات ووسائل الاتصال الحديثة.

في ضوء هذا البحث توصلنا لعدد من النتائج والتوصيات نعرضها كالاتي:

النتائج:

إن إتباع ذلك النظام الإجرائي الإلكتروني سيؤدى إلى تحقيق عدالة ناجزة في أسرع وقت وبأقل تكلفه **وذلك على النحو التالي:**

- إن إتباع نظام الإعلان الإلكتروني لأوراق المرافعات على نحو ما سلف سيؤدى إلى تفادى فوات المواعيد الإجرائية بما سيؤدى إلى توفير الوقت لأن الإجراء الذي كان يقوم به المُحضر والوقت الذي يستغرقه في الإعلان قد أصبح بتلك الألية يمكن

(ISSN: 2537 - 0758)

إنجازه بمجرد ضغطه على الحاسوب عبر شبكة الاتصالات لا سيما بعد إضافة إشارات وعلامات الكترونية للحاسب الآلي تنبه بها المحضر بقرب فوات المواعيد، ومن ثم العمل على تفادى سقوط المواعيد.

- سهولة تحرير أوراق المرافعات الكترونيا، وسهولة قيد الصحيفة الإلكترونية وإيداعها وسداد رسومها وإعلانها الكترونيا.
- تفادى عيوب الخطوط وسهوله مطالعة محاضر الجلسات بما يسهل على القاضي والخصوم من مطالعة دعواهم.
- تخفيض النفقات والمصروفات الإدارية الجارية حيث يقلل هذا النظام الجهد المبذول في التعامل مع الوثائق ومكافحة الفساد الإدارى.
- قدرة الدولة على تنفيذ كافة الأحكام القضائية– المدنية والجنائية– الباتة من خلال الإيقاف المؤقت لبطاقة الرقم القومي أمام الجهات الحكومية.

التوصيات:

١- **نوصى المشرع المصري** بإصدار قانون الإجراءات الإلكترونية في القضاء المدني والتجاري على غرار قانون التوقيع الإلكتروني الذي ساوى بين التوقيع الإلكتروني والكتابة الإلكترونية بموجب نصوص المواد ١٦، ١٥ من القانون ١٥ لسنة ٢٠٠٤ **على أن يتضمن القانون الآتي:**

- إحلال النظم الإلكترونية في قيد الدعاوى وتداولها على مستوى المحاكم المصرية باعتبار ذلك النواة الأساسية لإلكترونية القضاء والقضاء الإلكتروني، وإعداد البنية الأساسية للمحاكم للتوافق مع تطبيق النظم الإلكترونية في التقاضي.
- الأخذ بنظام الإعلان الإلكتروني بواسطة البريد الإلكتروني على كافة المنازعات التجارية ثم في مرحلة لاحقة على القضايا المدنية والأحوال الشخصية، وذلك هدياً على ما اخذ به بشأن القضايا المنظورة أمام المحاكم الاقتصادية، وذلك لتحقيق سرعة الفصل في القضايا.
- تطبيق نظام الحاسوب الشخصي لكل من القاضي وأعوانه لتحقيق التواصل المستمر وإنجاز العمل الكترونياً على أن تشمل اللائحة التنفيذية لهذا القانون الشروط الفنية والتقنية للاعتداد بالإجراءات التي تتم عبر الوسائل الإلكترونية.

٢- **نناشد وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى بضرورة** تدريب القضاة وأعوان القضاء على استخدام الوسائل الإلكترونية في العمل القضائي على أن يكون إتقان الحاسوب ونظم الاتصال الإلكتروني والإنترنت ذلك شرطاً للتعين مستقبلاً سواء للقضاة

وأعضاء النيابة العامة وأعوان القضاء وذلك لتحقيق دور الوسائل الإلكترونية المعاون.

٣- **نناشد المشرع المصري** بإصدار قانون بإنشاء موقع خاص بالقضاء المصري يضم جميع المحاكم المصرية على مختلف درجاتها، على أن يشتمل هذا الموقع على قواعد البيانات الخاصة بأحكام محكمة النقض والمبادئ المستقر عليها للتيسير على القضاة الاستعانة بها، والاستعانة بأحدث القوانين والتشريعات الحديثة المرتبطة بموضوع الدعوى المنظورة أمام القاضي أو المحكمة.

٤- **تشكيل لجنة دائمة بقرار جمهوري** مكونه من السادة القضاة وأساتذة الجامعات والمحامون والمتخصصين في تكنولوجيا المعلومات والقضاء تعمل على وضع تصور وخطه عمل لتطوير منظومة التقاضي **من خلال الاتي:**

- تعديل قانون المرافعات والأثبات وإتاحة استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة في إجراءات التقاضي وفق ضمانات قانونية وتكنولوجية تتفق مع ثقافة المجتمع.
- تعديل قانون التوقيع الإلكتروني لإتاحة استخدامه في العمل القانوني واعتماد نظام الإيقاف المؤقت لبطاقة الرقم القومي كوسيلة لتنفيذ كافة الأحكام القضائية الباتة المدنية والجنائية.
- اعتماد نظام الإعلان الإلكتروني للأشخاص الاعتبارية والوزرات والمصالح الحكومية يتسنى مراسلتهم الكترونيا بواسطة البريد الإلكتروني الحكومي.
- توحيد مراكز المعلومات القضائية لدى السلطة القضائية (مركز معلومات محكمة النقض- مركز معلومات النيابة العامة- مركز المعلومات القضائي- مركز معلومات محاكم الاستئناف مركز ملومات النيابة الإدارية- مركز معلومات مجلس الدولة- مركز معلومات قضايا الدولة) تحت يد سلطة واحدة مركزية تعمل على تجميع وتوحيد الرؤى والأهداف والعمل على تحقيقها.
- تكثيف دور الجامعات المصرية للعمل على توعية خريجي القانون بأهمية التكنولوجيا وتعزيز دورها في الحق القانوني لخلق كوادر مستقبلية تكون قادرة على أحداث نقلة نوعية.
- توطيد التعاون بين وزارة العدل ووزارة الخارجية مع الدول الآخذة بنظام تكنولوجيا المعلومات والتقاضي الإلكتروني والأخذ بالخبرات المطبقة بما يتفق مع القانون المصري وحالة المجتمع.

(ISSN: 2537 - 0758)

وهذه بعض الرؤى التى تمثل لبنة في البناء القانوني المأمول وتحديثه أو تفعيله أو تعديله، في مجال التعاون الدولي، واعتماد الأحكام الكفيلة بتعزيز دور مصر وإسهامها في الجهود الدولية الرامية إلى تحسين المؤسسة القضائية والذي لا يعارضه قانون السلطة القضائية أو تعديلاته.

وأخيراً نود أن نشير إلى أننا لا ندعى أن ثمرة هذا البحث ستكون متاحة في القريب العاجل؛ بيد أن الأمر يلزم أن نعد له من الآن مستفيدين من تجارب الدول الأخرى – سلباً وإيجاباً، قبولاً ورفضاً والعمل على تبنى المناسب منها في ضوء ثقافتنا القانونية – حتى نلحق بركب التطوير ولتكون مصر فى مقدمة الركب، آملين ألا يمر هذا العقد إلا وتكون الأمور قد سارت فى الطريق الصحيح – وهو ما بدأت به في إصدار قانون حرية تداول المعلومات، وقانون مكافحة الجرائم الإلكترونية، وتعديل قانون المحاكم الاقتصادية رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٩ وما يعد الآن من مشروع قانون المرافعات الموحد وتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجنائية، وتسعى وزارة العدل حالياً الى تطوير المؤسسة القضائية كافة باستخدام الوسائل التكنولوجية.

المراجع

أولاً: كتب اللغة العربية

- تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، ج١-٢
- لسان العرب، ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم، ج ١٥

ثانياً: كتب القانون

- إبراهيم الدسوقي أبو الليل، الجوانب القانونية للتعاملات الإلكترونية، ط ٢٠٠٣، لجنة التأليف والتعريب والنشر الكويت.
- عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني للمحكمة الإلكترونية، دار الكتب، القاهرة، ٢٠٠٧
- أحمد بن محمد الشمري، دور الإدارة الإلكترونية في تطوير مرفق القضاء الإداري، كلية إدارة الأعمال، جامعة حفر الباطن، المملكة العربية السعودية، (د ت)
- أسامة احمد بدر، الوسائط المتعددة بين الواقع والقانون، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠٠٤
- أسعد فاضل منديل، التقاضي عن بعد دراسة قانونية، كلية القانون، جامعة القادسية، ٢٠١٤م

- الأنصاري حسن النيداني، القاضي والوسائل الإلكترونية الحديثة، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٩.
- حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر، ٢٠١٠
- حسن محمد، التعاقد عبر الأنترنت دراسة فقهية مقارنة، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٩
- حمزة احمد حداد، التحكيم في القوانين العربية، دار الثقافة، عمان، ٢٠١٠
- خالد ممدوح إبراهيم، إبرام العقد الإلكتروني دراسة مقارنة، ط٢، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١١
- خيري عبد الفتاح، فض المنازعات بالتحكيم الإلكتروني، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٢م
- خالد ممدوح إبراهيم، التقاضي الإلكتروني، دار الفكر الجامعي، إسكندرية، ٢٠٠٨
- خالد ممدوح إبراهيم، الحكومة الإلكترونية ونظامها القانوني- المجلد الثاني- دار الفكر العربي الإسكندرية ٢٠٠٤
- خالد ممدوح إبراهيم، الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، (د ط)، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٨م
- سيد أحمد محمود، دور الحاسوب أمام القضاء المصري والكويتي نحو الكترونية القضاء والقضاء الإلكتروني، دار النهضة العربية، طبعة ٢٠٠٩
- الشاذلي وفتوح عفيفي- جرائم الكمبيوتر وحقوق المؤلف والمصنفات الفنية- دور الشرطة والقانون (دراسة مقارنة) منشورات مجلة الحلبي الحقوقية بيروت
- طلعت دويدار، النظرية العامة للتنفيذ القضائي فى قانون المرافعات المدنية والتجارية، دار الجامعة الجديدة، ط ٢٠٠٨
- طلعت محمد دويدار، الإعلان القضائي بين قيمة الوقت ومبدأ سلطان الإرادة في الخصومة، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، ط ٢٠٠٨
- طلعت محمد دويدار، د. محمد بن على كومان، التعليق على نصوص نظام المرافعات الشرعية، في المملكة العربية السعودية، منشاة المعارف، ج ١، ١٤٢٢هـ
- عبد العزيز المرسي حمود، مدي حجية المحررات الإلكترونية الإثبات في ضوء قواعد الإثبات النافذة، بدون ناشر، ٢٠٠٥
- عبد العزيز بن سعد، المحكمة الإلكترونية، دار جامعة نايف، الرياض، ٢٠١٧
- عبد العزيز سعد بن دخيل الغانم، رسالة دكتوراه: جامعة نايف العربية للعلوم، كلية العدالة الجنائية، الرياض، ٢٠١٦

(ISSN: 2537 - 0758)

- عبد الغني بسيوني عبد الله، مبدأ المساواة أمام القضاء وكفالة حق التقاضي، الطبعة الثانية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٤
- عبد الفتاح بيومي حجازي، الحماية الجنائية والمعلوماتية للحكومة الإلكترونية، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠٠٧.
- عصمت عبد المجيد بكر، مجلة التشريع والقضاء، العدد ٢، دار الكتب والوثائق ببغداد، ٢٠١٣.
- عكاشة محمد عبد العال، د. سامي بديع منصور، المنهجية القانونية، منشورات الحلبي الحقوقية، ط ٢٠٠٧.
- علي بركات، استخدام التقنيات الحديثة أمام المحاكم الوطنية ومدى تعارضه مع ضمانات التقاضي، بدون دار نشر، ٢٠١٦
- فاروق محمد صادق الأعرجي، المحكمة الجنائية الأولية نشأتها وطبيعتها ونظامها الأساسي، دار الخلود للصحافة والطباعة والنشر، بيروت ٢٠١٢
- فيصل محمد البحيري، أثر النهضة العلمية الحديثة على الفكر القانوني، دراسة في فلسفة القانون، الطبعة الأولى، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ٢٠١٥
- القاضي محمد عصام الترساوي، تداول الدعوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية، دار النهضة العربية القاهرة، ٢٠١٣
- لورنس محمد عبيدات، إثبات المحرر الإلكتروني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٠
- محمد أبوزيد، تحديث قانون الإثبات- مكانة المحررات الإلكترونية بين الأدلة الكتابية، ص ٦٨، ط ٢٠٠٠، دار النهضة العربية
- محمد أسعد عالم، محمد عبد السميع شاهين، ثورة الاتصالات والمعلومات وأثرها على الحياة المعاصرة، ط١، الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، ٢٠٠٥م
- محمد دباس الحميد، ماركو إبراهيم نينو، حماية أنظمة المعلومات، ط١، عمان: دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧م
- محمود الكيلاني، قواعد الإثبات وأحكام التنفيذ، دار الثقافة للنشر، عمان، ٢٠١٠
- محمود مختار عبد المغيث محمد، استخدام تكنولوجيا المعلومات لتيسير إجراءات التقاضي المدني، دار النهضة العربية، ٢٠١٣
- محمود مختار عبد المغيث محمد، ورقه عمل- مؤتمر القانون والتكنولوجيا- جامعة عين شمس، ٢٠١٧
- محمود مختار، استخدام تكنولوجيا المعلومات لتيسير إجراءات، دار النهضة العربية، ٢٠١٣

- منير محمد الجنبيهي، التوقيع الإلكتروني وحجيته في الإثبات، ممدوح محمد الجنبيهي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٥م
- ناصر بن محمد بن مشري الغامدي، الاختصاص القضائي في الفقه الإسلامي مع بيان التطبيق الجاري في المملكة العربية السعودية، ط١، مكتبة الرشيد، الرياض، ٢٠٠٠م
- نبيل عمر، امتناع القاضي عن القضاء بعلمه الشخصي، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٩

ثالثاً: رسائل دكتوراة

- محمد عصام الترساوي، الكترونية القضاء بين النظرية والتطبيق، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق جامعة عين شمس، ٢٠١٩

رابعاً: مقالات وأبحاث

- أحمد بن سليمان الربيش، الوسائل الإلكترونية ودورها في تبسيط إجراءات التقاضي، بحث منشور بمجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية، عدد خاص ديسمبر ٢٠١٢
- أحمد مسلم التأصيل المنطقي لأحوال انقضاء الخصومة، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، السنة الثانية، العدد الأول، يناير ١٩٦٩.
- أشرف جودة محمد محمود، المحاكم الإلكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر، مجلة الشريعة والقانون، العدد ٣٥، الجزء ٣، ٢٠٢٠
- إيمان بنت محمد بن عبد الله القثامي، التقاضي عن بعد "دراسة فقهية تطبيقية على النظام السعودي"، منشور بمجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية بتاريخ ١٤٣/٤/١٧هـ.
- حاتم جعفر، دور التقاضي الإلكتروني في دعم وتطوير العدالة، بحث مقدم الى مؤتمر المناخ القضائي الداعم للاستثمار، الإسكندرية، فبراير ٢٠١٥
- حسام محمد نبيل مقال منشور مجلة لغة العصر السنة السابعة عشر العدد ١٩٣ يناير ٢٠١٧.
- حسن عبد الباسط جميعي بحث بعنوان التجارة الإلكترونية- إثبات التصرفات القانونية التي يتم إبرامها عن طريق الإنترنت- بحث مقدم للبرنامج التدريبي للمحاميين العرب بالتعاون بين اتحاد المحامين العرب ونقابة المحاميين مصر والمفوضية الأوربية وجمعية رجال القانون بإنجلترا أكتوبر ٢٠٠٢
- حسين إبراهيم خليل، إسماعيل سيد إسماعيل، التجارب الحديثة في تطوير آليات التقاضي، نماذج لاستخدام الوسائل الإلكترونية في إعلان الأوراق القضائية، بحث مقبول للنشر بمؤتمر العصر الرقمي، كلية الحقوق جامعة أسيوط ٢٠١٦.

(ISSN: 2537 - 0758)

- رباب محمود عامر، التقاضي في المحكمة الإلكترونية، مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية، العدد (٢٥) السنة الثالثة عشرة، ٢٠١٩م
- سحر عبد الستار إمام، انعكاسات العصر الرقمي على قيم وتقاليد القضاء، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، العدد العاشر ٢٠١٨.
- سيد أحمد محمود، نحو الكترونية القضاء المدني الإماراتي، بحث منشور مجلة الحقوق جامعة عين شمس المعنون ب مؤتمر القانون والتكنولوجيا، المنعقد في ديسمبر، ٢٠١٧
- صفوان شديفات، التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد عبر تقنية الVideoconference مجلة علوم الشريعة والقانون، المجلد٤٢، العدد ١، الأردن، جامعة العلوم الإسلامية، ٢٠١٥
- عبد الرسول عبد الرضا الأسدي، تطور موقف المشرع العراقي في قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢، بحث منشور في المكتبة القانونية لكلية القانون بجامعة بابل، ٢٠١٣
- فتحي والى مناهج البحث في قانون المرافعات من الشرح على المتون إلى المدرسة الإيطالية الحديثة، بحث منشور بكتاب محمد عبد الخالق عمر، الفقه والقضاء في قانون المرافعات تمرينات عملية مكتبة القاهرة الحديثة، ١٩٧٢
- محمد محمد الألفي، المحكمة الإلكترونية بين الواقع والمأمول، مؤتمر الحكومة الإلكترونية السادس الإدارة العامة الجديدة والحكومة الإلكترونية "دبي– دولة الإمارات العربية المتحدة، ٩– ١٢ ديسمبر ٢٠٠٧
- نافع بحر سلطان، الاختصاص القضائي الإلكتروني للمحاكم العراقية، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد/٣، السنة الأولى.
- نواف صالح الزهراني، المحكمة الإلكترونية في عصر تكنولوجيا المعلومات، مقال قانوني منشور في جريدة الرياض على الموقع الإلكتروني: www.alriyabn.com

خامساً: المراجع الأجنبية

- Voir; Soulus (H) et PERROT (R.): droit judiciaire privé, T1, Paris, 1961
- Walker Janet and Garry D. Watson. "New Trends in Procedural Law: New Technologies and the Civil Litigation Process." Hastings International and Comparative Law Review 31.1 (2008)
- Supreme Court. Oswego County. New York. Janice E. HOLLOW ، v. Michael R. HOLLOW. Decided: August 19. 2002.